Mohi-ud-Din Journal of Islamic Studies (MJIS) مجلة محي الدين للدراسات الإسلامية
ISSN: 3007-3812 (Print) | 3007-3820 (Online)
(July-Dec) 2025, 3:2 (1-35) (يوليو –ديسمبر، ٢٠٢٥) ٣:٢

اللباس في الإسلام: بين الأحكام الشرعية والتأثير في السلوك الاجتماعي

Attire in Islam: Between Legal Rulings and Its Influence on Social Behaviour

Dr. Soubhiya Hamed Khoudari [a] Dr. Rana Nabil Abou Zaki [b]

[a,b] Global University Lebanon

Corresponding author Email: soubhiyakhoudari@gmail.com

How to cite: *Dr. Soubhiya Hamed Khoudari &Dr. Rana Nabil Abou Zaki, " Attire in Islam: Between Legal Rulings and Its Influence on Social Behaviour," Mohi-ud-Din Journal of Islamic Studies*, 3, no. 2 (2025): 1-35.

ABSTRACT

This This study explores the subject of attire in Islamic jurisprudence, focusing on the Sharia rulings that govern it and its profound impact on the behavior, identity, and values of individuals and society. It begins by defining the concepts of *libās* (attire) and *sulūk* (behavior), and by tracing the significance of clothing, both physical and symbolic as mentioned in the Qur'an. The study also examines the descriptions and examples found in the Sunnah regarding the attire of the Prophet Muhammad (peace and blessings be upon him), thereby highlighting the prophetic model of modesty and decorum. Furthermore, the research elucidates the legal dimensions of covering one's nakedness (*awrah*), outlining the various Sharia rulings related to permissible, recommended, and prohibited forms of clothing. Beyond jurisprudential discussions, the study investigates the broader ethical and social dimensions of attire, analyzing how Sharia-compliant dress influences moral behavior, personal identity, and the overall fabric of Muslim society. Employing a descriptive-analytical methodology, this research addresses the central question: What are the Sharia rulings concerning attire, and how does clothing affect individual and collective conduct within a legal, moral, and social framework? The study ultimately underscores that attire is not merely an external expression of style or culture, but a reflection of faith, modesty, and moral consciousness, one that shapes the spiritual and social harmony of the Muslim community.

Keywords: Attire, Sharia Rulings, Behaviour, Individual, Society

Mention in the table a brief sketch of Second author's Contribution:- (Maximum two Authors allowed only)

Mutual contribution

C

All Contents of this publication is copyrighted and property of *Mohi-ud-Din Journal of Islamic Studies*, and restricted to commercial use. It allows Research uses only, provided that original author(s) and sources should be credited with a proper academic referencing.

المقدمة

الحمد لله ربّ العالمين، والصلاة والسلام على سيّدنا محمّد خاتم النبيّين، وعلى آله وصحابته الطيّبين، ومَنْ سلكَ طريقَه وزيّنَ نفسَه بلباسِ المتّقين، وبعد:

فقد قال الله تبارك وتعالى: ﴿ أَلَمْ تَرَوْا أَنَّ اللَّهَ سَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي السَّمٰوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَأَسْبَغَ عَلَيْكُمْ نِعَمَهُ ظَاهِرَةً وَبَاطِنَةً ﴾ [لقمان:20]. لقد خلقَ اللهُ الإنسانَ في أحسن تقويم وأسبغَ عليه نعمَه، وسخّرَ له ما في السموات وما في الأرض. ومن جملةِ نعمِه جلّ وعلا أنْ خلقَ للإنسان لباسًا يسترُ عورتَه، ويجمّلُه في حياته، ويَقيه أذى البرد ويخفّفُ عنه شدّةَ الحرّ. وقد تعبَّدَنا اللهُ بتكاليفَ متعلّقةٍ بجوانبَ مختلفة من حياتنا، ومن جملة هذه التكاليف ما يرتبطُ بلباس المؤمن، فأوجب عليه مراعاةَ ضوابط معيّنة في لباسه، فكان من اللبس ما هو واجب، كما جاءتنا السنّةُ المطهّرةُ ببيان ما يستحبُّ لبسُه اقتداءً برسولنا الكريم عليه الصلاة والسلام، وبيّن الشرعُ الحنيفُ لنا أنواعًا من الألبسة تستحبُّ في أوقاتٍ وأحوالٍ معيّنة، وأباح لنا بعضا منها. ولا يخفى أن للّباس ارتباطًا وثيقًا بالسلوك البشريّ، وهذا السلوكُ قد يكون مقبولًا أو مرفوضًا من الناحية الشرعيّة. وكما أنّ اللباس الحسّيّ مهمّ للإنسان، فلا ينبغي أن يغفل عن الاعتناء باللباس المعنويّ، وخيرُه تقوى الله تعالى، فهي خيرُ ما تجمّلَ به الإنسان. ولأهميّة هذا الموضوع في حياة المؤمن، وحاجته لمعرفة الجوانب المرتبطة به، اخترته ليكون موضوع هذا البحث الذي يتناوله من حيثيات مختلفة.

المبحث الأول: تعريف اللباس لغة وشرعًا

اللِّباس في اللّغة

اللباسُ: أصلُه اللغويّ اللام والباء والسين، وتدلّ هذه المادة على معنى المخالطة والمداخلة، وهو الأصل، ومنه تتفرّع الفروع[1]. وقد استعمل من هذه المادّة أفعال عديدة منها بالمعنى الحقيقيّ ومنها ما هو مجاز، وكذلك جاءت منها أسماء مختلفة وأوصاف متعدّدة، فهي مادّة ذات سَعة من حيث الاستعمال العربيّ، كما كان لها ذكرٌ بوجوه مختلفةٍ في النصوص الشرعيّة.

فيقال لبِسْتُ الثوبَ أَلبَسُه لُبْسًا، ويُعدّى بالهمزة إلى مفعول ثان فيقال: ألبسْتُه الثوب.

واللِّباسُ: ما وارَيْتَ به جَسَدَك. واللِّباسُ بالكسر، واللَّبوس كصَبور، واللِّبس بالكسر، والمَلبَس كمقعد، كلُّ ذلك بمعنى ما يُلبَس، وأنشد بعضهم: [من الرجز]

إلبَسْ لكلّ حالةٍ لَبوسَها إمّا نعيمَها وإمّا بُؤسَها

1- ابن سِيدَه، علي بن إسماعيل أبو الحسن المرسيّ (ت 458هـ). **المحكم والمحيط الأعظم**. (بيروت: دار الكتب العلمية،الطبعة الأولى 1421هـ)، 8: 510.

واللَّبوس: الثياب والسلاح، مذكّر، ويستعمل للدِّرْعِ فيُؤنّث، وقال الله تعالى: ﴿وَعَلَّمْنَاهُ صَنْعَةَ لَبُوسٍ لَكُمْ﴾ [الأنبياء: 80] قالوا: هي الدِّرع تُلبَس في الحروب[2].

اللباس في الشرع

لا يختلف مفهومُ اللباس في الشرع عن المفهوم اللغويّ، فالمراد به ما يُواري به الإنسان جسده من ساتر العورة وغير ذلك، ويدخل فيه ما يُلبس للتجمّل والتزيّن، وتتعلّق به أحكام مختلفة على ما يأتي تفصيله بإذن الله تعالى.

المبحث الثاني: تعريف السلوك لغةً وشرعًا

السلوك في اللغة

السين واللام والكاف أصلٌ يدلّ على نفوذ شيء في شيء[3]. والسُّلوكُ: مصدر سَلَكَ المكانَ والطريقَ، يسلُكُهُما سَلْكًا بالفَتْحِ وسُلُوكًا، وسَلَكَه غيرَهُ وفيه، وأَسْلَكَه إيّاهُ وفيه وعليه، لُغَتان، فيقال: سلكتُ الطريق، وسلكتُه غيري، ويجوز: أسلكتُه غيري. وسَلَكَ يَدَهُ في الجَيبِ وأَسْلَكَها: أَدْخَلَها فيه. والمسلَكُ: الطَّرِيقُ، والجَمْعُ المسالِكُ. وسلكتُ الشيءَ في الشيء فانسلك: أي أدخلتُه فيه فدخل. ومن المجاز قولُك: خذْ في مسالك الحقّ[4].

والسلوك: سيرة الإنسان ومذهبه واتّجاهه، يقال: فلان حسن السلوك أو سيّئ السلوك. والسلوك من الأعمال الإراديّة التي يقوم بها الإنسان كالكذب والصدق والكرم والبخل ونحوها، فهو يشمل كلَّ الأنشطة والأفعال التي تصدر عن الإنسان، سواءً كانت هذه الأفعال ظاهرة أم غير ظاهرة. وفيما يُعرف بعلم النفس: هو الاستجابة الكليّة التي يبديها كائن حيّ إزاء أيّ موقف يواجهه[5].

السلوك في الشرع

من خلال استقراء مواضع وُرود مادة (س ل ك) في النصوص الشرعيّة، نلاحظ أنّها لا تخرج عن المعاني اللغوية التي تقدّمت. وقد وردت هذه المادة بتصاريف مختلفة في القرآن الكريم، منها:

- قوله تعالى في سورة النحل: ﴿ ثُمَّ كُلِي مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ فَاسْلُكِي سُبُلَ رَبِّكِ ذُلُلًا ﴾ [النحل: 69] أي ادخلي طُرُقَ ربّك لطلب الرزق في الجبال وخلال الشجر[6].

2- الزبيدي، محمّد بن محمّد (1205ه). **تاج العروس من جواهر القاموس**(الكويت: دار الهداية)،16: 466-473.

3- ابن فارس. **مقاييس اللغة**. 3: 97.

4- الزبيدي. **تاج العروس**. 27: 205.

5- مجمع اللغة العربية. **المعجم الوسيط**. 1: 445.

6- القرطبي، محمد بن أحمد (ت 671ه). **الجامع لأحكام القرآن**. ط2. تحقيق أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش. (القاهرة: دار الكتب المصرية، 1384ه). 10: 135.

- وقال تعالى: ﴿مَا سَلَكَكُمْ فِي سَقَرَ﴾ [المدثر: 42] أي أدخلَكم فيها[7].

ومن ورود ذلك في السنّة الشريفة قول رسول الله ﷺ: "**ومَنْ سلكَ طريقًا يلتمسُ فيه علمًا، سهّلَ اللهُ له به طريقًا إلى الجنّة**"[8].

ثم إنّ لفظ "السلوك" قد دخلَ إلى كتبِ التراثِ الإسلاميّ بعد ذلك، وصار اللفظُ كاصطلاح خاصّ، وصاروا يقولون: فلان شيخُ فلان في السلوك، وكتبُ التراجم والطبقات فيها أمثلةٌ كثيرةٌ على ذلك، ويريدون به التربية والتوجيه للوصول إلى الاستقامة. ولا تقتصرُ وظيفةُ المسلّك على إعطاء المادة الدينيّة للمريدين، فيكون في العادة للمريدِ مشايخُ عدّةٌ في العلومِ المختلفةِ، وشيخٌ واحدٌ في السلوك، وهو الذي يعتني بتربيته وتهذيبه وإرشاده إلى المواظبة على الطاعات ومخالفة النفس للترقّي في المراتب.

قال القلقشنديّ في "صبح الأعشى": "المسلِّك: بتشديد اللام المكسورة من ألقاب الصوفيّة، وهو اسم فاعل من تسليك الطريق وهو تعريفها، والمراد تعريف المريدين الطريق إلى الله تعالى. وأصل التسليك إدخال الشيء في الشيء، ومنه قيل للخيط: سِلْك، لقّب بذلك لإدخاله المريدين في الطريق. والمسلّكيّ نسبةٌ إليه للمبالغة"[9].

فيتلخّص لنا ممّا مضى: أنّ كلمةَ السلوكِ قد تطوّرَ معناها عبر العصور لتنتقل من المعنى المحسوس الذي يتمحورُ حول الدخول والنفوذ، لتدلّ على مفهوم معنويّ يجمع أفعالَ الإنسان وطريقةَ تفاعله في مجتمعه، فكأنّ هذه الأفعال هي طريقٌ ومذهبٌ يمشي فيه الإنسان ويسلكه، ومن هنا كان الارتباطُ بين المعنى الأصيل للمادة اللغويّة وما صار إليه مفهوم السلوك اليوم.

الفصل الأول: اللباس في الكتاب والسنة

المبحث الأول: اللباس في الكتاب العزيز

لقد جاء في القرآن الكريم آياتٌ ورد فيها لفظ اللباس وما يتّصل به، بمعنيَيه الحقيقيّ والمجازيّ؛ فممّا ورد في كتاب الله:

- **لفظ "اللباس"**

ذُكر في قوله تعالى: ﴿ يَابَنِي آدَمَ قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا يُوَارِي سَوْآتِكُمْ ﴾ [الأعراف: 26] وقوله: ﴿ أَنْزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا ﴾ ورد فيه عدّة تفاسير، فمنهم من قال: المرادُ المطرُ الذي يُنبِتُ القطن والكَتّان، ويُقيمُ

7- النسفي، عبد الله بن أحمد (ت 710هـ). **مدارك التنزيل وحقائق التأويل**. ط1. تحقيق يوسف علي بديوي. (بيروت: دار الكلم الطيب، 1419هـ) 3: 568.

8- مسلم. **صحيح مسلم**. كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن وعلى الذكر، الحديث (38-2699).

9- القلقشندي، أحمد بن علي(ت821هـ). **صبح الأعشى في صناعة الإنشا**(بيروت: دار الكتب العلميّة، 2012م)، 6: 28.

الهائمَ التي منها الأصواف والأوبار والأشعار، فهو من المجاز[10]. وقد جعل ما في الأرض منزَّلًا من السماء لأنّ أصله من الماء وهو نازل من السماء. وقوله: ﴿ يُوَارِي سَوْآتِكُمْ ﴾ أي يستر عوراتكم.

- **لفظ "اللَّبوس"**

ورد في قوله تعالى: ﴿ وَعَلَّمْنَاهُ صَنْعَةَ لَبُوسٍ لَكُمْ ﴾ [الأنبياء: 80] معناه: وعلّمنا داود -عليه السلام- صنعة لبوس لكم، وهي الدُّروع كما سبق.

- **استعمال الفعل من اللباس**

في قوله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي سَخَّرَ الْبَحْرَ لِتَأْكُلُوا مِنْهُ لَحْمًا طَرِيًّا وَتَسْتَخْرِجُوا مِنْهُ حِلْيَةً تَلْبَسُونَهَا ﴾ [النحل: 14]. والمراد بلبسهم لبسُ نسائهم؛ لأنهنّ من جملتهم، ولأنّ إقدامهنّ على التزيّن بها إنّما يكون من أجلهم، فكأنّها زينُتهم ولباسُهم[11].

- **لباس التقوى**

بعدما ذكرَ اللهُ تعالى ما أنعمَ به علينا من اللباس الحسيّ، الذي يشملُ ما نحتاج إليه لستر العورات، وما نستعمله للتجمّل والزينة، ذكرَ لنا اللباسَ المعنويّ الذي يجبُ علينا التستّرُ به ألا وهو التقوى بقوله: ﴿وَلِبَاسُ التَّقْوَى ذَلِكَ خَيْرٌ﴾ [الأعراف: 26] بيّن في هذه الآية أنّ التقوى خيرُ لباس، كما قيل: [من الطويل]

إذا المرءُ لم يلبسْ ثيابًا منَ التُّقَى تقلّبَ عُريانًا وإنْ كانَ كاسيا

وخيرُ لباسِ المرءِ طاعةُ ربّهِ ولا خيرَ في مَنْ كان للهِ عاصيا[12]

- **كلٌّ من الزوجين لباس للآخر**

وكذا جاء تشبيهُ كلٍّ من الزَّوجين باللباسِ في قوله تعالى: ﴿هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ﴾ [البقرة: 186] أي هنّ سكنٌ لكم، وأنتم سكنٌ لهنّ، دليلُه قولُه تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا﴾ [الأعراف: 189] وقيل: لا يسكنُ شيءٌ إلى شيءٍ كسكون أحدِ الزوجين إلى الآخر. وقيل: سُمّيَ كلُّ واحدٍ من الزوجين لباسًا لتجرّدِهما عند النومِ واجتماعِهما في ثوبٍ واحد، حتى يصيرَ كلُّ واحدٍ منهما لصاحبِه كالثوبِ الذي يلبسه. وقيل: اللباسُ اسمٌ لما يُواري الشيء، فيجوزُ أن يكونَ كلُّ واحدٍ منهما سترًا لصاحبِه عمّا لا يحلّ[13].

10- القرطبي. **الجامع لأحكام القرآن.** 7: 184.

11- الرازي، محمد بن عمر (ت 606هـ). **مفاتيح الغيب(** بيروت: دار إحياء التراث العربي، 1420هـ)، 20: 188.

12- القرطبي. **الجامع لأحكام القرآن.** 7: 184.

13- البغوي، الحسين بن مسعود بن محمد (ت 510هـ). **معالم التنزيل في تفسير القرآن،** تحقيق عبد الرزاق المهدي(بيروت: دار إحياء التراث العرب، 1420هـ)، 1: 228.

- **لباس الجوع والخوف**

ومن اللباسِ المعنويّ ما جاء في قوله الله تعالى: ﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ آمِنَةً مُطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِنْ كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللَّهِ فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ﴾ [النحل: 112] وكان رسولُ الله ﷺ دعا على مشركي قريش وقال: "**اللهمّ اشدُدْ وطأتَكَ على مُضَر واجعلْها عليهم سنين كسِنِي يوسف**". فابتُلُوا بالقحطِ سلّط عليهم الجوع سنين متوالية. وهذا الكفرانُ الحاصلُ منهم هو تكذيبُهم بمحمّد ﷺ. {فأذاقها الله} أي أذاقَ أهلَها {لباسَ الجوعِ والخوف} سمّاه لباسًا لأنّه يظهر عليهم من الهُزال وشُحوبة اللون وسوء الحال ما هو كاللباس. وضربَ مكّةَ مثلًا لغيرها منَ البلاد، أي أنّها مع جوار بيت الله وعِمارة مسجده لمّا كفرَ أهلُها أصابَهم القحط، فكيف بغيرها من القُرى؟[14].

- **جعل الله لنا اللّيل لباسًا**

قال تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا اللَّيْلَ لِبَاسًا﴾ [النبأ: 10]. أي سترًا تستترون به، يريدُ أنّ ظلمتَه تغشى كلّ شيء، كاللباس الذي يشتمل على لابسه[15].

المبحث الثاني: لباس رسول الله ﷺ

كان رسولُ الله ﷺ يلبَسُ من الثياب اللائقة به ما وجده، وفي ما يأتي ذكر لجملة مما لبسه ﷺ:

- **الإزار:** وهو ما يسترُ أسفلَ البدن، ولا يكونُ مَخيطًا[16]. عن عمر رضي الله عنه قال: "دخلتُ على رسول الله ﷺ وهو على حصير، فجلسْتُ فإذا عليه إزار، وليس عليه غيره، وإذا الحصيرُ قد أثّرَ في جنبه"[17] الحديث.
- **القميص:** وهو ما يسترُ البدنَ من المخيطِ من الأعلى إلى الوسَط أو إلى الأسفل، ذو كمّين غيرُ مفرَّج ويكونُ من قطن أو كتّان[18]. عن أمّ سلمة رضي الله عنها قالت: "كان أحبّ الثياب إلى رسول الله ﷺ القميص"[19].
- **الرداء:** وهو ما يوضَعُ على العاتقين وبين الكتفين فوق الثياب[20]. عن أنس رضي الله عنه قال: "كنتُ أمشي مع رسول الله ﷺ وعليه رداءٌ نجرانيّ غليظُ الحاشية"[21] الحديث.
- **البُردة:** وهو كساءٌ مربَّعٌ أسودُ فيه صِغَر تلبسُه الأعراب[22]. عن أبي رِمْثة رضي الله عنه قال: "انطلقتُ مع

14- الطبري. **جامع البيان**. 17: 311. القرطبي. **الجامع لأحكام القرآن**. 10: 194.

15- البغوي. **معالم التنزيل**. 3: 448.

16- الزبيدي. **تاج العروس**. 10: 43.

17- ابن ماجه. **سنن ابن ماجه**. كتاب الزهد، باب ضجاع آل محمد ﷺ، 2: 1390، الحديث (4153).

18- الزبيدي. **تاج العروس**. 18: 128.

19- أبو داود. **سنن أبي داود**. كتاب اللباس، باب ما جاء في القميص، 4: 43، الحديث (4025).

20- ابن الأثير، المبارك بن محمد الجزري (ت 606هـ). **النهاية في غريب الحديث والأثر**. تحقيق طاهر أحمد الزاوي ومحمود محمد الطناحي(بيروت: المكتبة العلمية، 1399هـ). 2: 217.

21- مسلم. **صحيح مسلم**. كتاب الزكاة، باب إعطاء من سأل بفحش وغلظة، 2: 730، الحديث (1057).

22- الزبيدي. **تاج العروس**. 7: 414.

أبي نحو النبيّ ﷺ فرأيتُ عليه بردَين أخضرَين"[23].

- **الشَمْلة**: وهي كساءٌ يُشتمَلُ به أي يُتغطّى به ويُتلفّفُ به[24]. عن جابر بن سُليم رضي الله عنه قال: "أتيتُ النبيّ ﷺ وهو مُحتَبٍ بشَملة، وقد وقعَ هُدْبُها[25] على قدمَيه"[26].
- **الحِبَرة:** وهو ثوبٌ أخضرُ مخطّط من بُرود اليمن، مصنوعٌ من القطن أو الكتّان[27]. روى الشيخان أنّ أنسًا رضي الله عنه قال: "كان أحبُّ الثياب إلى النبيّ ﷺ أن يلبسَها الحبرة"[28].
- **الجبّة**: عن سَلْمان الفارسيّ رضي الله عنه أنّ رسول الله ﷺ توضأ فقلب جبّةَ صوفٍ كانت عليه فمسحَ بها وجهَه[29].
- **القَباء**: ثوبٌ مُفرَّجُ المقدَّم إلى الحلق، لا يحتاجُ لابسُه إلى إدخالِ رأسه فيه[30]. روى الشيخان حديثًا فيه لبسُ النبيّ ﷺ للقَباء[31].

ولبس ﷺ أيضًا حلّةً حمراء، وهي رداء من ثوبين، وليس الأحمرُ هنا المُشبَع، وإنما هو شيءٌ يشبهُ اللونَ المعروفَ في بلادِنا بالبُنّيّ. فلمّا لبسَ الحلّةَ الحمراء زادها بحُسنِه بهاءً إلى بهائها. فعن جابر بن سَمُرة رضي الله عنه قال: "رأيتُ رسولَ اللهِ ﷺ في ليلةٍ إضْحيان -أي مضيئة- فجعلتُ أنظرُ إلى رسول الله ﷺ وإلى القمر وعليه حلّةٌ حمراء، فإذا هو عندي أحسنُ من القمر"[32].

وكان ﷺ يقنَع بما حضره من ثوب، ولا يُفرِطُ في لبسه بل يراعي الوسَطَ المعتدل في خشونةِ الثياب وليِنها وبهيئة أبعد عن الكبر.

ورُويَ[33] أنّ رسول الله ﷺ ترك يوم مات ثوبي حِبَرة وإزارًا عُمانيًّا، ورداءً أخضر حضرميًّا يشهد فيه العيدين طولُه أربعةُ أذرع وشبرٌ وعرضه ذراعان، وثوبين صُحاريَّيْن -نسبة إلى صُحار بلدة باليمن-، وقميصين، وجبّةً يمنيّة، وخميصة -وهي ثوب خَزّ أو صوف معلَّم-، وكساء أبيض ملبَّدًا، وقلانس صغارًا ثلاثًا أو أربعًا، وإزارًا طولُه خمسةُ أشبار، ومِلْحفة مورَّسة -أي مصبوغة بالورس-، وعمامة سوداء.

23- أبو داود. **سنن أبي داود**. كتاب اللباس، باب في الخضرة، 4: 52، الحديث (4065).

24- ابن الأثير. **النهاية**. 2: 501.

25- الهدب: من الثوب طرفه الذي لم ينسج واحدته هدبة. مجمع اللغة. **المعجم الوسيط**. 2: 976.

26- أبو داود. **سنن أبي داود**. كتاب اللباس، باب في الهدب، 4: 54، الحديث (4075).

27- الفيومي. **المصباح المنير**. 1: 117.

28- البخاري. **صحيح البخاري**. كتاب اللباس، باب البرود والحبرة والشملة، 7: 147، الحديث (5813).

29- ابن ماجه. **سنن ابن ماجه**. كتاب الطهارة وسننها، باب المنديل بعد الوضوء وبعد الغسل، الحديث (468).

30- ابن بطّال، محمد بن أحمد بن محمد (ت 633هـ). **النظم المستعذب في تفسير غريب ألفاظ المهذب**. د.ط. تحقيق مصطفى عبد الحفيظ سَالِم (مكة المكرمة: المكتبة التجارية)، 2: 48.

31- البخاري. **صحيح البخاري**. كتاب الهبة وفضلها والتحريض عليها،الحديث (2599).

32- الترمذي. **سنن الترمذي**. أبواب الأدب، الحديث (2811).

33- الحرضي، يحيى بن أبى بكر (ت 893هـ)، **بهجة المحافل وبغية الأماثل**(بيروت: دار صادر)، 2: 170.

وكان ﷺ لا يُسبِل القميصَ الذي عليه ولا يُرخيه نزولًا إلى الأرض، وكذلك الإزار فلا يرسله نازلًا عن الكعبين إذا مشى، بل يجعل الإزار والقميص فوق كعبيه. وربّما كان إزاره وقميصه يصلان لنصف الساق، يفعل ذلك تواضعًا منه ﷺ. ومن فوائد ذلك أيضًا صونُ الثوب عن الأوساخ وتيسيرُ المشي حال اللُّبْس.

روى مسلم في صحيحه عن ابن عمر رضي الله عنه: قال: "مررتُ على رسول الله ﷺ وفي إزاري استرخاء، فقال: **يا عبد الله، ارفع إزارك**، فرفعتُه، ثم قال: زِدْ، فزدتُ، فما زلتُ أتحرّاها بعد، فقال بعض القوم: إلى أين؟ فقال: **أنصاف الساقين**"[34].

ومن حسن فعله ﷺ أنّه كان إذا لبس ثوبه لبسه من ميامنه -جمعُ ميمنةٍ بمعنى اليمين- ويدلّ على ذلك حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: "كان رسول الله ﷺ إذا لبس قميصًا بدأ بميامنه"[35]، وإذا نزعه نزعه بالعكس أي ينزعه من مياسره، وإنّما كان يفعل ذلك رعايةً للتيامن، فإنّه كان يحبّ التيامنَ في شأنه كلّه أي مما هو من قَبيل التكريم، والتياسرَ في ضدّ ذلك. فمن أراد التأسّيَ بالآداب النبويّة ابتدأ في لبس الثوب والنعل والسراويل وشبهها باليمين من كمَّيه ورجلَي السراويل، ويخلعُ الأيسر ثم الأيمن[36].

ومن الآداب المحمّديّة المتعلّقة باللبس ما ورد عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه لبس ثوبًا جديدًا فقال: "الحمد لله الذي كساني ما أواري به عورتي، وأتجمّل به في حياتي، ثم عمَدَ إلى الثوب الذي أَخلَق -أي بلي- فتصدّق به، ثمّ قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: "**من لبسَ ثوبًا جديدًا فقال: الحمد لله الذي كساني ما أواري به عورتي، و أتجمّلُ به في حياتي ثم عمَدَ إلى الثوب الذي أخلَقَ فتصدّقَ به كان في كنَفَ الله وفي حفظِ الله وفي سترِ الله حيًّا وميتًا**"[37]. فما أجمل هذا الأدب الذي جمع بين ذكر الله وحمده على النعم ونشر العطاء في المجتمع.

الفصل الثاني: حدود العورات وأحكام اللباس

المبحث الأول: حدود العورات

العورةُ في اللغة

تطلق العورة على كلّ ما يُستحيا منه إذا ظهر. وأصلُها من العار، كأنّه يَلحَقُ بظهورها عار، أي مَذَمّة. والعورةُ في الثُّغور وفي الحروب: خَللٌ يُتخوّف منه القتل[38]. وكلُّ شيءٍ يسترُه الإنسانُ أنَفَةً وحياءً فهو عورة، ويقال للنساء عورة[39].

34- مسلم. **صحيح مسلم**. كتاب اللباس والزينة، الحديث (47 - 2086).

35- الترمذي. **سنن الترمذي**. أبواب اللباس، باب ما جاء في القمص، 4: 238، الحديث (1766).

36- النووي، يحيى بن شرف (ت 676هـ). **الأذكار**(بيروت: دار ابن حزم للطباعة والنشر، 1425هـ)، 60.

37- الترمذي. **سنن الترمذي**. أبواب الدعوات، 5: 558. الحديث (3560). قال: " هذا حديث غريب".

38- ابن منظور. **لسان العرب**. 4: 617. الزبيدي. **تاج العروس**. 13: 161.

39- الفيوميّ. **المصباح المنير**. 2: 437.

العورة شرعًا

تطلقُ العورةُ على ما يجبُ سترُه في الصلاة، وعلى ما يحرمُ النظر إليه[40].

❖ **حكم سترالعورة في الصلاة وخارجها**

سترُ العورة واجبٌ في الصلاة، وكذا خارجَها عند من يحرمُ نظرُه إليها، على تفصيلٍ فيها بين الرجل والمرأة.

وأمّا دليلُ وجوبِ الستر من القرآن: فهو قولُه تعالى: ﴿ وَإِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا ﴾ [الأعراف: 28] ومما قيل في المَعنيّ به أنّهم الذين كانوا يطوفون بالبيتِ عُراة، والفاحشةُ كشفُ العورة، رواه سعيدُ بن جُبير عن ابنِ عبّاس، وبه قال مجاهد وغيرهما[41]. وعن المِسْور بن مخرمة رضي الله عنه قال: "أقبلتُ بحجرٍ ثقيلٍ أحملُه وعليّ إزارٌ خفيف، فانحلّ إزاري ومعي الحجر لم أستطع أن أضعَه حتى بلغتُ به إلى موضعه، فقال رسولُ الله ﷺ: **ارجعْ إلى ثوبِك فخُذْه ولا تمشُوا عُراة**" رواه مسلم[42].

ودليل وجوب الستر في الصلاة قوله تعالى: ﴿خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾ [الأعراف: 31] عن ابن عبّاس قال: الثياب[43]. قال مجاهد: ما يواري عورتك ولو عباءة[44].

وممّا يدلُّ من السنّة:

- حديث سَلَمة بن الأكوع قال: "قلت: يا رسول الله: إني رجل أصيدُ أفأصلّي في القميص الواحد؟ قال: **نعم وازرُره ولو بشوكة**"[45].
- وعن ابن عمر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ أو قال: قال عمر رضي الله عنه: "**إذا كان لأحدكم ثوبان فليصلّ فيهما فإن لم يكن إلا ثوبٌ واحدٌ فليتّزر به ولا يشتمل اشتمالَ اليهود**"[46].
- وعن عائشة رضي الله عنها أنّ رسول الله ﷺ قال: "**لا تُقبلُ صلاةُ الحائضِ إلّا بخمار**"[47] والمراد بالحائض التي بلغت، سُمّيت حائضًا لأنّها بلغَت سنّ الحيض.

وفي المذهب الشافعي: ستر العورة شرطٌ لصحة الصلاة فإن انكشفَ شيء من عورة المصلي لم

40- أحمد بن محمد بن علي (ت 710هـ). **كفاية النبيه في شرح التنبيه**. ط1. تحقيق مجدي محمد سرور باسلوم (بيروت: دار الكتب العلمية، 2009م) 2: 450.

41- البغوي. **معالم التنزيل**. 2: 186. ابن الجوزي. **زاد المسير**. 2: 111.

42- مسلم. **صحيح مسلم**. كتاب الحيض، باب الاعتناء بحفظ العورة، الحديث (341).

43- الطبريّ، محمد بن جرير (ت 310هـ). **جامع البيان في تأويل القرآن**. ط1. تحقيق أحمد محمد شاكر(بيروت: مؤسسة الرسالة، 1420هـ)، 12: 391.

44- البغوي. **معالم التنزيل**. 2: 188.

45- أبو داود. **سنن أبي داود**. كتاب الصلاة، باب في الرجل يصلي في قميص واحد، الحديث (632).

46- أبو داود. **سنن أبي داود**. كتاب الصلاة، باب إذا كان الثوب ضيقا يتزر به، الحديث (635).

47- الترمذي. **سنن الترمذي**. أبواب الصلاة، ما جاء لا تقبل صلاة الحائض إلا بخمار، الحديث (377).

تصحّ صلاته، سواء أكثُر المنكشف أم قلّ وكان أدنى جزء، وسواء في هذا الرجلُ والمرأةُ وسواء المصلي في حضرةِ الناس والمصلي في الخلوة، وسواء صلاةُ النفل والفرض والجنازة والطواف وسجود التلاوة والشكر. ولو صلّى في سترة ثم بعد الفراغ علم أنّه كان فيها خَرْقٌ تظهرُ منه العورةُ وجبَت إعادةُ الصلاة، سواء كان علمَه ثمّ نسيَه أم لم يكن علمه[48].

وفي المذهب الحنفيّ: السترُ شرط أيضًا. وقليلُ الانكشاف لا يمنع الجواز لما فيه من الضرورة؛ لأنّ الثياب لا تخلو عن قليل خرق عادة، والكثير يمنع لعدم الضرورة، واختلفوا في الحدّ الفاصل بين القليل والكثير: فقدّر أبو حنيفة ومحمد بن الحسن الكثير بالربع فقالا: الربع وما فوقه من العضو كثير، وما دون الربع قليل. وأبو يوسف جعل الأكثر من النصف كثيرًا، وما دون النصف قليلًا، واختلفت الرواية عنه في النصف. فعلى الأول يمنع الصحةَ كشفُ ربع عضو قدرَ أداء ركن، وذلك قدرُ ثلاث تسبيحات. وفي المسألة عندهم تفاصيل أخرى تطلب من كتبهم. واحترز عمّا إذا انكشف ربع عضو أقلَّ من قدرِ أداءِ ركنٍ فلا يفسد اتفاقًا؛ لأنّ الانكشاف الكثير في الزمان القليل عفوٌ كالانكشاف القليل في الزمن الكثير. وهذا كلُّه إذا لم يكن بصُنعه وإلا فسدَت في الحال[49].

وأما المذهبُ المالكيّ: فقد اختلف فيه أصحابه في ستر العورة في الصلاة، فمنهم من يقول: إنّها من شرط صحتها مع الذكر والقدرة، فإن لم يقدر عليها صلى عريانًا وأجزأته، وكذلك إن نسي، وإن صلّى مكشوف العورة عالمًا بأن له ما يسترها، قادرًا على ذلك، فإنّ صلاته باطلة. ومنهم من يقول: إنّها واجبة مفترضة وليست من شرط الصحة، فإن صلّى مكشوف العورة عالمًا عامدًا كان عاصيًا آثمًا، إلّا أن الفرض قد سقط عنه[50]. والخلاف في ستر العورة المغلَّظة، وهي من الرجل سوأتاه من المقدَّم: الذكر والأنثيان، ومن المؤخر: ما بين أليتيه. ومن الحرّة من المقدَّم: من تحت صدرها إلى ركبتها، ومن المؤخر: من محاذي سرتها إلى ركبتها. وستر المخفَّفة ليس شرطًا اتِّفاقًا، وهي من الرجل ما بين السرة والركبة سوى السوأتين، ومن الحرة جميع بدنها سوى ما تقدم إلا وجهها وكفيها وهذا بالنسبة للصلاة[51].

وفي المذهب الحنبليّ: ستر العورة عن النظر بما لا يصف البشرة واجب، وشرط لصحة الصلاة. فإن انكشف من العورة يسيرٌ لم تبطل صلاته، نصّ عليه الإمام أحمد. إذا ثبت هذا، فإنّ حدّ الكثير عندهم

48- الرافعي، عبد الكريم بن محمد (ت 623هـ). **العزيز شرح الوجيز**. ط1. تحقيق علي محمد عوض وعادل أحمد عبد الموجود (بيروت: دار الكتب العلمية، 1417 هـ)، 2: 33. النووي، يحيى بن شرف (ت 676هـ). **المجموع شرح المهذب**. دار الفكر، 1417هـ = 1996هـ. 3: 166.

49- الكاساني. **بدائع الصنائع**. 1: 117. ابن عابدين، محمد أمين بن عمر الحنفي (ت 1252هـ). **رد المحتار على الدر المختار**(بيروت: دار الفكر، 1412هـ)، 1: 409.

50- عبد الوهاب بن علي المالكي (ت 422هـ). **الإشراف على نكت مسائل الخلاف**(تحقيق الحبيب بن طاهر. بيروت: دار ابن حزم، 1420هـ)، 1: 259.

51- عليش، محمد بن أحمد المالكي (ت 1299هـ). **منح الجليل شرح مختصر خليل**(بيروت: دار الفكر، 1409هـ)، 1: 221.

ما فحُش في النظر، ولا فرق في ذلك بين الفرجين وغيرهما. واليسيرُ ما لا يفحش، والمرجِع في ذلك إلى العادة، إلّا أنّ المغلظة يفحشُ منها ما لا يفحشُ من غيرها[52].

❖ **هل يجب سترُ العورة في حال الخلوة؟**

وقع الخلافُ في وجوب الستر في الخلوة أي إن كان منفردًا في مكان لا في حضرة الناس:

- **عند الشافعيّة**: فيه وجهان أصحُّهما: أنه يجب. وعليه فإن احتاج إلى الكشف جاز أن يكشف قدرَ الحاجة فقط، ومن الحاجةِ حالة الاغتسال، فيجوز في الخلوة عاريًا، والأفضلُ التستّرُ بمئزَر[53]. لكن الواجب في الخلوة ستر سوأتي الرجل، وما بين سرّة وركبة المرأة الحرّة فقط[54].
- **عند الحنفية**: الستر واجب في الخلوة على الصحيح[55].
- **عند المالكية**: فيه قولان: الوجوب والاستحباب[56] فيجوز كشفها في الخلوة لغير حاجة لكن يكره ذلك عندهم.
- **عند الحنابلة**: الستر في الخلوة واجب[57].

❖ **بمَ يحصل الستر؟**

يجب السترُ بما يحولُ بينَ الناظرِ ولونِ البشرة، فلا يكفي ثوبٌ رقيقٌ يشاهَد من ورائه سوادُ البشرة أو بياضها، ولا يكفي أيضًا الغليظُ المهلهَلُ النَّسجِ الذي يظهرُ بعضُ العورة من خلالِه، فلو سترَ اللونَ ووصفَ حجمَ الأعضاء، كالركبةِ والألية ونحوهما صحَّت الصلاةُ فيه لوجود الستر. ويكفي السترُ بجميعِ أنواع الثياب والجلود والورق والحشيش المنسوج وغير ذلك مما يسترُ لون البشرة.

ويشترط سترُ العورة من أعلى ومن الجوانب، ولا يشترط من أسفل الذيل -أي طرف الثوب- والإزار حتى لو كان عليه ثوبٌ متّسع الذيل فصلّى على طرف سطح ورأى عورتَه من ينظرُ إليه من أسفل صحّت صلاته[58]. فإن صلى في قميص واسع الجيب ترى العورة منه من غير سراويل ولم يزُرّه عليه لم تصحّ صلاته، فإن لم يزرّه، ولكن شدّ وسطه بحبل جاز. دليله حديث سلمة بن الأكوع السابق. وقال الحنفية لا يضرّ في

52- البهوتي، منصور بن يونس بن صلاح الدين (ت 1051ه). **شرح منتهى الإرادات**(الرياض: عالم الكتب، 1414ه)، 1: 151.

53- النووي. **المجموع**. 3: 166.

54- الهيتمي. **تحفة المحتاج**. 2: 110.

55- ابن عابدين. **ردّ المحتار**. 1: 404.

56- المواق، محمد بن يوسف المالكي (ت 897ه). **التاج والإكليل لمختصر خليل** (بيروت: دار الكتب العلمية، 1416ه)، 2: 179.

57- البهوتي، منصور بن يونس الحنبلي (ت 1051ه). **كشاف القناع عن متن الإقناع**(بيروت: دار الكتب العلمية)،1: 264.

58- النووي. **المجموع**. 3: 170.

الصحة نظر العورة من جَيبه، فلو رآها من زِيق القميص - وهو ما أحاط بالعنق منه - أي ولو حكمًا بأن كان بحيث لو نظر رآها لم تفسد، وإن كُره عندهم[59].

❖ **عورة الرجل**

بعد إثبات أنّ سترَ العورة واجب، انتقلَ الكلامُ إلى تقدير العورة وتحديدها. فعورةُ الرجل ما بين السرة والركبة، والسرةُ والركبةُ ليستا من العورة. وبه قال الشافعيّ ومالك وهي إحدى الروايتين عن أحمد. ومن الشافعيّة من قال هما من العورة، والأول أصحّ. وهو قول أبي حنيفة في الركبة، وليست السرةُ عنده من العورة. وقال داود الظاهري ومحمد بن جرير: عورتُه الفَرجان فقط[60].

واستدلّ من قال بالأول بحديث البيهقي: "**العورةُ ما بين السرة والركبة**"[61]. وخبر: "**عورةُ المؤمن ما بين سرّته إلى ركبته**"[62]. وروى الترمذي وغيره: "**غَطِّ فخذَك فإنّ الفخذَ من العورة**"[63]. وأما حديث: "**الركبةُ من العورة**"[64] فمحكومٌ بضعفه[65].

فدلّت هذه الأخبار على أنّ السرة والركبة ليسا بعورة، غير أنّه لا يَقدرُ على ستر عورته إلّا بستر بعض السرة والركبة ليكون ساترًا لجميع العورة، فيكون واجبًا؛ لأنّ ما لا يتمّ الواجبُ إلا به فهو واجب.

وعورةُ الرجل مع الرجال كعورته في صلاته: ما بين سرته وركبتيه، وكذلك عورتُه مع النساء إلا مع زوجته فلا عورةَ بينهما.

فأمّا الخنثى المشكل فعورتُه في صلاتِه ومع الرجال كعورةِ النساء. فلو اقتصر على ستر ما بين سرته وركبته في الصلاة ففي صحة صلاته خلاف.

❖ **عورة المرأة**

59- ابن عابدين. **رد المحتار**. 1: 410.

60- القفال، محمد بن أحمد أبو بكر الشاشي (ت 507هـ). **حلية العلماء في معرفة مذاهب الفقهاء**. ط1. تحقيق ياسين أحمد درادكة(بيروت: دار الأرقم، 1980م)، 2: 53.

61- البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي (ت 458هـ). **السنن الكبرى**(بيروت: دار الكتب العلمية، 1424هـ)، 2: 324.

62- قال ابن الملقن: "عن أبي سعيد الخدريّ رضي الله عنه أنّ رسول الله ﷺ قال: **عورةُ المؤمنِ ما بينَ سرّته إلى ركبته**. رواه الحارثُ بن أبي أسامة، وفيه داود بن المحبر صاحب كتاب العقل وقد ضعفوه، وأما يحيى بن معين فقال ثقة، وقال أبو داود فيه: شبه الضعيف". وقال زكريا الأنصاري: "رواه الحارث بن أبي أسامة بسند فيه رجل مختلف فيه، لكن له شواهد تجبره". ابن الملقن، عمر بن علي بن أحمد (ت 804هـ). **تحفة المحتاج إلى أدلّة المنهاج**. ط1. تحقيق عبد الله بن سعاف اللحياني(مكة المكرمة: دار حراء، 1406هـ)، 1: 345. الأنصاري، زكريا بن محمد (ت 926هـ). **الغرر البهية في شرح البهجة الوردية**(المطبعة الميمنية)، 1: 346.

63- الترمذي. **سنن الترمذي**. كتاب الأدب، باب ما جاء أن الفخذ عورة، 5: 111، الحديث (2798).

64- الدارقطني، علي بن عمر (ت 385هـ). **سنن الدارقطني**(بيروت: مؤسسة الرسالة، 1424هـ)،1: 431.

65- الزيلعي، عبد الله بن يوسف (ت 762هـ) **نصب الراية لأحاديث الهداية**. ط1. تحقيق محمد عوامة(بيروت: مؤسسة الريان للطباعة والنشر. 1418هـ)، 1: 297.

عورتها في الصلاة وأمام الرجال الأجانب

عورةُ المرأة الحرة في الصلاة جميعُ بدنها إلا الوجه والكفين، ظاهرهما وباطنهما إلى الكوعين. عن أمّ سلمة رضي الله عنها أنّها سألَت رسولَ الله ﷺ: "أتصلّي المرأةُ في دِرعٍ وخمارٍ ليس عليها إزار؟ فقال: **نعم إذا كان الدرعُ سابغًا يغطّي ظهورَ قدمَيْها**"[66].

وعورتُها كذلك خارج الصلاة أمام الرجال الأجانب. فعن عائشة أنّ أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهم دخلَتْ على رسول الله ﷺ وعليها ثيابٌ شاميةٌ رِقاقٌ فأعرض عنها ثم قال: "**ما هذا يا أسماء؟ إنّ المرأةَ إذا بلغَت المحيضَ لم يصلحْ أن يُرى منها إلّا هذا وهذا**" وأشار إلى وجهه وكفيه[67].

والقدمان ليسا من العورة على المعتمد في إحدى الروايتين عند الحنفية. ففي رواية عن أبي حنيفة رضي الله عنه أنّه يجوز النظر إلى قدمها؛ لأنّها تحتاج إلى إبداء قدمها إذا مشت حافية أو متنعلة، فإنّها لا تجد الخفّ في كل وقت، وفي رواية أخرى عنه قال: لا يجوز النظر إلى قدمها[68].

عورة المرأة مع محارمها ومع النساء

عورة المرأة أمام المرأة المسلمة ما بين السرة والركبة، وكذلك أمام محارمها من الرجال عند الشافعية[69]. وعند المالكيّة عورتها مع المحرم غير الوجه والأطراف[70]. وعند الحنفيّة يجوزُ للرجل أن ينظرَ من ذوات محارمه -وهنّ من لا يحلّ له نكاحهنّ أبدًا- إلى الوجه والرأس والصدر والساقين، وحدُّ الساق من الركبة إلى القدم، والعضدين، ولا ينظر إلى ظهرها وبطنها[71].

ولا يجوز للمسلمة أن تكشف من جسدها أمام غير المسلمة إلا ما تكشفه عند العمل كالرأس والساعد والعنق ونصف الساق، وقال بعضهم لا يجوز لها أن تكشف أمامها إلا ما تكشفه أمام الرجال الأجانب[72].

المبحث الثاني: الأحكام التكليفيّة المتعلقة باللباس

❖ اللباس الواجب

وأمّا اللباسُ الواجب على المسلم والمسلمة فهو ما يسترُ العورة على النحو الذي تقدّم بيانه، ويدفعُ

66- أبو داود. **سنن أبي داود**. كتاب الصلاة، باب في كم تصلي المرأة، 1: 173، الحديث (640).

67- أبو داود. **سنن أبي داود**. كتاب اللباس، باب في ما تبدي المرأة من زينتها، 4: 62، الحديث (4104).

68- ابن مازة، محمود بن أحمد (ت 616هـ). **المحيط البرهاني في الفقه النعماني**. ط1. تحقيق عبد الكريم سامي الجندي (بيروت: دار الكتب العلمية، 1424هـ - 2004م)، 5: 334.

69- الأنصاري. **أسنى المطالب**. 1: 176.

70- الحطاب المالكي، محمد بن محمد (ت 954هـ). **مواهب الجليل في شرح مختصر خليل**(بيروت: دار الفكر، 1412هـ)، 1: 500.

71- الميداني، عبد الغني بن طالب الحنفي (ت 1298هـ). **اللباب في شرح الكتاب**. د.ط. تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد(بيروت: المكتبة العلمية)، 4: 164.

72- الأنصاري. **أسنى المطالب**. 3: 111.

الحرّ والبرد[73]. ولم يكلّفنا اللهُ بلبسِ نوعٍ مخصوصٍ من الثياب، إلّا أنّه حرّمَ بعض الأنواع لحكمةٍ يعلمُها. وسيأتي بيانُ المحرَّم منه.

❖ **اللباس المندوب**

وأما اللباسُ المندوبُ فقد وردَ الشرعُ بسُنّيّةِ هيئاتٍ وأنواعٍ من اللباسِ لأحوالٍ مختلفةٍ منها:

- أن يصلّيَ الرجلُ في أحسنِ ثيابِه وأنظفِها، وكونُه واضعًا للعِمامةِ أفضلُ من الصلاة مكشوفَ الرأس.
- أن يصلّيَ الرجلُ في ثوبين، فيصلّي في قميصٍ ورداء، أو قميصٍ وإزار، أو قميص وسراويل، أو إزار ورداء. فإنْ أراد أن يصلّيَ بثوبٍ واحدٍ فالقميصُ أولى من غيره.
- أن يطرح على عاتقه في صلاته شيئًا، وقال أحمدُ وطائفة قليلة: يجبُ وضعُ شيءٍ على عاتقه.
- أنْ تصلّيَ المرأةُ في ثلاثةِ أثواب: دِرْع وهو القميص: يسترُ البدنَ والرِجل، وخمار: يستر الرأس والعنق، وسراويل أو إزار. ويستحبّ لها أن تُكثِّفَ جلبابَها.
- أن يلبسَ الرجلُ للجمعة أحسنَ ثيابه، وأفضلُها البيض، ويستحبُّ للإمام أكثرُ مما يستحبّ لغيره من الزينة وغيرها، وأن يتعمّمَ أي يضع العمامة، ويرتديَ أي يضع الرداء، فيستحبّ له من حسن الهيئة وجمال الزيّ أكثرُ مما يستحبُّ للمأموم.
- الزينةُ وحسنُ الهيئةِ في العيد للرجال ولبسُ العمائم ولبسُ البياض. ويستوي في الاستحباب الخارجُ إلى الصلاة والقاعدُ في بيته؛ لأنّه يوم زينة.
- الخروج للاستسقاء في ثياب البِذْلة، وهي التي تُلبَس في حال الشغلِ ومباشرةِ الخدمة وتصرّفِ الإنسان في بيته. وأن تكونَ نظيفةً غيرَ جديدة.
- أن يُحرم للنسكِ في إزارٍ ورداءٍ أبيضين جديدينِ أو نظيفينِ إن لم يجد جديدًا، والمستحبُّ أن يكونَ ذلك بياضًا. ومن هيئات اللباسِ المستحبّة في الحجّ الاضطباع، وهو مستحبٌّ في طوافٍ يعقبُه سعي، وهو سنّةٌ في الطواف والسعي بعدَه، وكيفيّتُه أن يَجْعَلَ وسَطَ ردائِهِ تحتَ عاتِقِهِ الأيمنِ ويطرحَ طَرَفَيهِ على عاتقِهِ الأيسرِ، ويُبدي منكبَه الأيمن ويغطّي الأيسر.

ومن المستحبّ ما يلبسُه المرءُ بنيّةٍ حسنةٍ كسترِ العورةِ وإظهارِ نعمة الله تعالى عليه، أو كان ميسورًا فأرادَ أن يعرفَه الفقراءُ السائلون بذلك ليقصدوه لقصدِه الإحسانَ إليهم. وقد روى الترمذيُّ مرفوعًا: **"إنّ اللهَ يحبُّ أن يرى أثرَ نعمتِه على عبدِه"**[74]. قال الطيبيُّ: "يعني إذا آتى اللهُ عبدًا من عباده نعمةً من نعم الدنيا، فليظهرْها من نفسه، بأن يلبسَ لباسًا يليقُ بحاله لإظهار نِعَم الله عليه، وليقصده

73- ابن عابدين. **رد المحتار**. 6: 351.

74- الترمذي. **سنن الترمذي**. أبواب الأدب، الحديث (2819). قال الترمذي: "هذا حديث حسن".

المحتاجون لطلبِ الزكاة والصدقات"[75]. وقد بيّنَ رسولُ الله ﷺ أنّ كلَّ ذلك ليس ممنوعًا ولا داخلًا في الكبر إن كان القصدُ منه غيرَ محظور. وقد سأل بعض الصحابة النبيّ ﷺ: "فما الكبر؟ هو أن يكون لأحدنا حُلّةٌ يلبسُها؟ قال: **لا**، قال: فهو أن يكون لأحدنا نعلان حسنتان، لهما شِراكان حسنان؟ قال: **لا**، قال: فهو أن يكون لأحدنا دابّةٌ يركبُها؟ قال: **لا**، قال: فهو أن يكون لأحدنا أصحابٌ يجلسون إليه؟ قال: لا، قال: يا رسول الله، فما الكبر؟ قال: **سَفَهُ الحقِّ وغَمْصُ الناس**"[76]. وورد في بعض الروايات :"**وغَمْط الناس**" والمعنى واحد أي استحقار الناس واستهانتهم[77].

قال عزُّ الدين بن عبد السلام: "ولا بأس بلبس شِعار العلماء ليُعرَفوا بذلك فيُسألوا، فإنّي كنتُ محرِمًا فأنكرتُ على جماعةٍ محرمين لا يعرفونني ما أخلُّوا به من آدابِ الطوافِ فلم يقبلوا، فلمّا لبسْتُ ثيابَ الفقهاء وأنكرتُ عليهم ذلك سمعوا وأطاعوا، فإذا لبسَها لمثلِ ذلك كان فيه أجر؛ لأنّه سببٌ لامتثالِ أمرِ اللهِ تعالى والانتهاءِ عمّا نهى اللهُ عنه"[78].

❖ **اللباس المباح:**

وأما اللباسُ المباح فيجوزُ لبسُ الثيابِ على اختلاف أنواعها من الكتّان والقطن والصوف والشعر والوبر، وإن كانت نفيسة الأثمان؛ لأنّ نفاستها بالصَّنْعة لا في جنسها، بخلاف الحرير-على ما يأتي تفصيلُه- وهذا مجمَع عليه. ويجوزُ لبسُ الخَزّ بالاتّفاق وهو مركّب من حرير وصوف، لكن حريرُه مستترٌ وأقلّ وزنًا من الصوف. ويجوزُ لبسُ الثوبِ الأبيضِ، والأحمر، والأصفر، والأخضر، والمخطّط وغيرها من ألوان الثياب، ولا خلاف في هذا، ولا كراهة في شيء منه[79]. وأفضلُها البيض.

وفي "حاشية ابن عابدين": "وفي "الهنديّة" عن "السِّراجية": لبسُ الثياب الجميلة مباحٌ إذا لم يتكبّر، وتفسيرُه أن يكون معها كما كان قبلها اهـ[80].

75- الطيبي، الحسين بن عبد الله (ت 743هـ). **شرح المشكاة**. ط1. تحقيق عبد الحميد هنداوي(مكة المكرمة: مكتبة نزار مصطفى الباز. 1417هـ = 1997م). 9: 2902.

76- البخاري، محمد بن إسماعيل (ت 256هـ). **الأدب المفرد**. ط3. تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي(بيروت: دار البشائر الإسلامية، 1409هـ = 1989م)، 192.

77- المازري، محمد بن علي المالكي (ت 536هـ). **المُعْلم بفوائد مسلم**. ط2. تحقيق محمد الشاذلي النيفر(الدار التونسية للنشر. 1988م)،1: 303.

78- الأنصاري. **أسنى المطالب**. 1: 278.

79- النووي. **المجموع**. 4: 452. الأنصاري. **أسنى المطالب**. 1: 277.

80- ابن عابدين. **رد المحتار**. 6: 351.

❖ **اللباس المكروه**

وأمّا المكروهُ في اللباس فأمورٌ، منها ما يكره في الصلاة:

- يكره أن يصلّيَ الشخصُ في ثوبٍ فيه صورةٌ -أي صورة حيوان- وأن يصلّيَ عليه وإليه.
- وأن يصلّي بالاضطباع، بأن يجعلَ وسط ردائه تحت منكبه الأيمن وطرفيه على الأيسر. وأن يصلي الرجل متلثمًا بأن يغطي فمه باللثام.
- وأن تصلي المرأة منتقبة، أي مغطّية وجهها بالنقاب.
- وأن يشتمل اشتمالَ الصمّاء بأن يجلِّل بدنه بالثوب ثم يرفعَ طرفيه على عاتقه الأيسر. سميت صماء لأنه سدّ منافذها كالصخرة الصماء ليس فيها خرق ولا صدع[81].
- وأن يشتمل اشتمالَ اليهود بأن يجلّل بدنه بالثوب بدون رفع طرفيه؛ للنهي عن ذلك في الأخبار الصحيحة، ولأنّه في الأخيرتين إذا أتاه ما يتوقّاه لا يمكن إخراج يده بسرعة وإذا أخرج يده ربما انكشفت عورته[82].

ويحصلُ السترُ باللباس الضيق الذي يصف حجم الأعضاء لكنّ تركه أحسن للرجل والمرأة، والمرأةُ آكدُ بذلك؛ لأنّ المطلوب منها المبالغة في الستر. قال الشيخ البكري الدمياطي الشافعي: "قوله: (ويكفي ما يحكي لحجم الأعضاء) أي ويكفي -أي في الستر الواجب- جرمٌ يدرك الناسُ منه قدرَ الأعضاء كسراويل ضيّقة. وقوله: (لكنّه خلاف الأولى) أي للرجل، وأمّا المرأة والخنثى فيكره لهما"[83].

وقال الشيخ محمد عليش المالكي: "(وكره) بضمّ فكسر لباس (مُحَدِّد) بضم الميم وفتح الحاء المهملة وكسر الدال مثقّلة، أي مظهر حدّ العورة لرقّته، أو ضيقه، وإحاطته، أو باحتزام عليه، ولو بغير صلاة؛ لإخلاله بالمروءة ومخالفته لزيّ السلف"[84].

ويكره المشيُ في نعل واحدة أو خفٍّ واحدٍ ونحوه لغير عذر بل يخلعهما أو يلبسهما ليعدل بين الرجلين، ولئلّا يختلّ مشيُه، فعن أبي هريرة رضي الله عنه أنّ النبي ﷺ قال: "**لا يمشي أحدُكم في نعلٍ واحدة، لِيُحْفِهما جميعًا أو لِينعلْهما جميعًا**" متفق عليه[85].

❖ **اللباس المحرَّم**

ليعلم أنّ الحرامَ ما توعّدَ الله مرتكبَه بالعقاب ووعدَ تاركَه امتثالًا الثواب. وقد نهانا الله تعالى عن

81- النووي. **المجموع**. 3: 176.

82- الأنصاري. **أسنى المطالب**. 1: 179.

83- الدمياطي، عثمان بن محمد (ت 1310هـ). **إعانة الطالبين على حل ألفاظ فتح المعين**(بيروت: دار الفكر، 1418هـ = 1997م)، 1: 134.

84- محمد عليش. **منح الجليل**. 1: 226.

85- البخاري. **صحيح البخاري**. كتاب اللباس، باب لا يمشي في نعل واحدة، الحديث (5856).

أفعالٍ لحِكَمٍ يعلمُها، والمؤمنُ مأمورٌ بامتثالِ أمر الله تعالى واجتناب ما حرّم، سواءٌ عرفَ حكمةَ الحكمِ أم خفيَ عليه ذلك. ومن اللباسِ ما نهى اللهُ تعالى عنه، فمن ذلك:

إطالة الثوب عن الكعبين للخيلاء

يحرمُ إطالةُ الثوب والإزار والسراويل عن الكعبين للخيلاء، ويكرهُ لغير الخيلاء. ويستدلّ له بالأحاديث الصحيحة المشهورة، منها حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبيّ ﷺ قال: "**ما أسفل من الكعبين من الإزارففي النار**"[86]. قال النووي: "وأمّا الأحاديثُ المطلَقةُ بأن ما تحت الكعبين في النار فالمرادُ بها ما كان للخيلاء؛ لأنّه مطلَق فوجبَ حملُه على المقيّد والله أعلم. قال القاضي: قال العلماءُ وبالجملة يكره كلّ ما زاد على الحاجة والمعتاد في اللباس من الطول والسعة والله أعلم"[87].

لبس الحرير للرجل

يحرمُ على الرجل لبسُ الحرير، وكذا الثوبُ المركّبُ من حريرٍ وغيرِه وكان الحريرُ أكثر وزنًا، ولا يحرمُ على النساء. ومن أدلّة التحريم حديث أبي موسى الأشعريّ رضي الله عنه أنّ رسول الله ﷺ قال: "**حُرِّمَ لباسُ الحرير والذهب على ذكور أمّتي وأُحلَّ لإناثهم**"[88]. وألحقوا بالرجل: الخنثى، احتياطًا. ويحرم الجلوس والنوم عليه والتغطّي به. وقال أبو حنيفة لا يحرم عليه غيرُ اللبس[89]. ولا يحرم إن استوى الحريرُ وغيره وزنًا في الثوب المركّب منهما، أو كان غيرُ الحرير أكثرَ كما فُهم بالأولى فلا يحرم؛ لأنّه لا يسمّى ثوب حرير والأصلُ الحلّ.

ويجوزُ لرجل لبسُ الحرير لضرورة كمفاجأة أي بغتةِ حرب تمنعُ لشدّتها البحثَ عن غير الحرير ولبسه. كما يجوزُ لدفع حرٍّ وبردٍ شديدين. وإن احتاجَ إلى لبسِ الحريرِ للحكّةِ إن آذاه لبسُ غيرِ الحريرِ جاز للحاجة، ولأنّه ﷺ رخّصَ لعبد الرحمن بن عوف والزبير بن العوامّ في لبسِ الحريرِ لحكّةٍ كانت بهما[90]، وأرخصَ لهما في غَزاةٍ -أي معركة- لبسَه للقمل، رواهما الشيخان[91].

ويجوزُ للرجل تطريفٌ معتادٌ بالحرير أي جعلُ طرفِ ثوبِه مسجَّفًا به بقدر العادة، ويجوزُ تطريزُ وترقيعُ الثوب بالحرير إن لم يجاوز كلٌّ منهما أربع أصابع مضمومة دون ما يجاوزها، وظاهر أنّ شرطَ جوازهما أن لا تكثرَ محالُّهما بحيث يزيدُ الحريرُ على غيره وزنًا.

ويجوزُ حشوُ جبّةٍ أو نحوها بالحرير؛ لأنّ الحشوَ ليس ثوبًا منسوجًا فلا يعدُّ صاحبُه لابسَ حرير. ويجوز خياطة الثوبِ به ولبسه. ويحلُّ منه خيطُ السُّبْحة لعدم الخيلاء. ولا يحلّ تبطينٌ بأن يجعلَ بِطانةَ

86- البخاري. **صحيح البخاري**. كتاب اللباس، باب ما أسفل من الكعبين فهو في النار، الحديث (5787).

87- النووي. **شرح صحيح مسلم**. 14: 63.

88- رواه الترمذيّ. **سنن الترمذيّ**. أبواب اللباس، باب ما جاء في الحرير والذهب،الحديث (1720).

89- العمراني. **البيان**. 2: 533. الكاساني. **بدائع الصنائع**. 5: 131.

90- البخاري. **صحيح البخاري**. كتاب الجهاد والسير، باب الحرير في الحرب، 4: 42، الحديث (2919).

91- البخاري. **صحيح البخاري**. كتاب الجهاد والسير، باب الحرير في الحرب، 4: 42، الحديث (2920).

الجبّة أو نحوها حريرًا فيحرمُ لبسها[92].

فأما الصبيُّ فهل يجوز لوليّه إلباسُه الحرير؟ فيه ثلاثة أوجه عند الشافعية، الصحيح منها الجواز[93]. وقال المالكيّة يكره إلباس الصبيّ الحرير[94]. وقال الحنابلة بالتحريم[95]، وكذا الحنفية، قالوا يكره -أي كراهة تحريم- لأنّ التحريم لما ثبت في حقّ الذكور وحرم اللبس حرم الإلباس، ولأنّه يجب عليه أن يعوّد الصبيَّ طريقَ الشريعة ليألفَها كالصوم والصلاة[96].

لبس جلد الميتة

يحرم لبس جلد الكلب والخنزير على الآدميّ وأن يُلبسه دابّته؛ إذ لا يجوز الانتفاع بالخنزير في حياته بحال، وكذا بالكلب إلا في أغراض مخصوصة كالحراسة والصيد، فبعدَ موتهما أولى. ومثلُهما في ما ذُكر المتولّد من أحدهما مع غيره. ويجوز لخوف على نفس أو عضو من حرّ وبردّ شديدين، ولفجأة حرب، وقد عَدِم غيرَه مما يقوم مقامه، فيجوز ذلك للضرورة. وليس كذلك سائرُ الحيوانات، فإنّه يجوز الانتفاعُ بها في حال الحياة بكلّ حال، فلذلك جازَ بعد الموت[97].

وأمّا جلدُ الميتة من شاة وبقرة وسائر الحيوان غير الكلب والخنزير، وفرع أحدهما، وغير جلد الآدميّ، فلا يحرم استعماله قبل الدبغ إلّا في بدن آدميّ وشعره وثوبه؛ لما عليه من التعبّد في اجتناب النجاسة لإقامة العبادة بخلاف غيره. ومنهم من قال: لا يجوز إلا بعد الدباغ؛ لأنّه جلد نجس[98].

وأما الجلود الطاهرة فيجوز لبسُها بالإجماع. قال ابن عابدين: "ومن اللباس المعتاد لبس الفرو ولا بأس به من السباع كلّها وغير ذلك من الميتة المدبوغة والمذكاة، ودباغها ذكاتها"[99]. وأما جلدُ الآدميّ والثوبُ المتّخذ من شعره فيحرمُ استعماله باللبس وبغيره بالاتّفاق[100].

لبس الثوب المتنجّس

يحرمُ لبسُ ثوب متنجّس في حال الرطوبة في الثوب أو البدن لحرمة التلطيخ بالنجاسة. وأما إذا لم تكن رطوبة فلا يجوزُ لبسه في الصلاة ونحوها كالطواف والخطبة. ويجوزُ لبسه في ما عدا ذلك[101].

وبهذا يكون قد تم الكلام على الأحكام الشرعية المتعلقة باللباس .

92- النووي. **المجموع.** 4: 438.

93- النووي. **المجموع**. 4: 436.

94- محمد عليش. **منح الجليل**. 1: 57.

95- البهوتي. **كشاف القناع.** 1: 282.

96- الميداني. **اللباب.** 5: 159.

97- الأنصاري. **أسنى المطالب**. 1: 277.

98- القفال الشاشي. **حلية العلماء.** 2:221. العمراني. **البيان.** 2: 538.

99- ابن عابدين. **رد المحتار.** 6: 351.

100- النووي. **المجموع**. 4: 448.

101- العمراني. **البيان.** 2: 536. الدمياطي. **إعانة الطالبين.** 2: 93.

الفصل الثالث: أثر اللباس في السلوك الفردي والمجتمعي

قد حثّنا الشرع الحنيف على أمور تتعلق باللباس دون أن يُلزمنا بها، ووجّهنا إلى الابتعاد عن أمور وعادات تتعلق بالملبس، وكلّما تأملنا وتفكّرنا فيها ازددنا قناعةً بأنّ ما شرعه الله تعالى لنا تتعلّق به حِكَم ومصالح ترجع علينا. ونلاحظ أن أنماط الثياب وطرق اللباس وصفاته لها انعكاس على شخصية المسلم، وكذلك تنعكس على سلوك أفراد مجتمعه تجاهه. وهذا الفصل يعالج هذا الموضوع ويسلّط الضوء على العلاقة بين المسلم وثيابه، وأثر ما حسّنه الشرعُ من اللباس أو منعه منه على سلوكه، وكيف يتأثر المجتمع بلباس الفرد ويتفاعل معه.

المبحث الأول: أثر اللباس في سلوك الفرد

❖ **أثر بعض الألبسة المشروعة**

العباءة أو القميص

"العباية" أو "العباءة" في الأصل ضربٌ من الأكسية واسعٌ، فيه خطوطٌ سُوْد كِبار[102]. والمراد بها في هذا المطلب هو ما كان يُعرف بالقميص عمومًا، ولكن دَرَجَ الناس اليوم على تسميته بالعباءة. وتسمّى "الدشداشة" أو "الجلابية"[103] بحسب لسان أهل كلّ بلد. فللرجل هي ثوب واسع يعمّ جميع البدن، من العنق إلى الكعبين، على اختلاف ألوانه، سواء كان مخطّطًا أم لا، وللمرأة هو كذلك إلّا أنّه يُراعى فيها أمر الستر أكثر باعتبار عورة المرأة، وتختلف بعض ألوانها وتصاميمها عن عباءات الرجال. ويعد من زيّ المسلمين والعلماء إجمالًا، من زمن النبي ﷺ والصحابة الكرام إلى يومنا هذا. وقد كان القميص أحبّ الثياب إلى رسول الله ﷺ كما تقدم.

وما هي فوائد لبس العباءة أو القميص؟ وكيف تؤثر في سلوك الفرد؟

من فوائد لبس العباءة

1. يقتدي الرجل بأفضل الخلق رسول الله ﷺ في ما فعله وحثّنا عليه.
2. تساعد العباءةُ المرأةَ على الاحتشام وتُبعِد عنها كلام ونظرات الخبثاء.
3. تقي الحرَّ؛ لأنّها غيرُ لاصقةٍ بالبدن كالسراويل.
4. تُلزمُ نفسَك وتذكرها عندَ لبسِها بالتخلق بأخلاقِ مَنْ يلبسُ هذا الزيّ من العلماء والصالحين.
5. تربأ بنفسك أن تعمل الخوارم والمحرمات.
6. تُبعِد عنك رفقاء السوء وتقرب إليك رفقاء الخير.
7. تعكس بلبسها - مع الالتزام بمحاسن الأخلاق وتجنب الموبقات - صورةً حسنةً عن الإسلام

102- الزبيدي. **تاج العروس**. 38: 531.

103- رجب عبد الجواد إبراهيم. **المعجم العربي لأسماء الملابس**. (القاهرة: دار الآفاق العربية، 1423هـ)، 114- 174.

والمسلمين، وتعطي فكرة صحيحة في أنّ هذا الزيّ لا يمثّل أهل التطرّف والغلوّ في الدين، بل هو لباس أهل الخير والصلاح.

الإزار

الإزار الذي تؤزر به العورة ما بين السرة والركبة[104]. ويسمّى الإزار والمئزر، ويسنّ أن يكون صفيقًا سابغًا من فوق السرة إلى أسفل الركبة وفوق الكعبين[105].

وعن أبي بردة قال: "أخرجَتْ إلينا عائشةُ إزارًا وكساء ملبدًا، فقالت: في هذا قُبِض رسول الله ﷺ"[106]. وقد دلّت أخبار عديدة أخرى على أن الإزار كان من جملة لباس رسول الله ﷺ. فيُعلم من ذلك ندبُ لبسه اقتداء به عليه الصلاة والسلام، هذا وقد أمر الرسول بلبسه في بعض الأوقات فقال: "**اِئْتَزِروا وتَسَرْوَلوا**".

وهذا اللباس يذكّر بالتواضع والبعد عن الفخر في الثياب، ونجده قد جُعل لباس المحرِم بالنسك الذي تجرّد للعبادة، وشأنه أن يكون أشعث أغبر بعيدًا عن الترفه وتعاطي الشهوات. وقد كان من لباس السلف الصالح. ففي حديث أبي هريرة رضي الله أنه كان من لباس أهل الصفة[107]. ومن المعلوم أن أهل الصفة كانوا فقراء، ومنهم أبو هريرة راوي هذا الخبر، وفي هذا تأكيد أن اللباس ليس الأساس في شأن الإنسان بل العبرة بتقوى الله تعالى.

العِمامة والقَلَنْسُوة

العمامة -بكسر العين- سميت به لأنها تعم جميع الرأس بالتغطية. ولبس العمامة من كمال الملبس، وكانت تفخر بها العرب ولذا سمتها تاجًا مجازًا، فقالت: العمائم تيجان العرب[108].

وقد ورد في لبسها أحاديث وآثار عديدة منها ما جاء عن عمرو بن حريث رضي الله عنه: أنّ رسول الله ﷺ خطب الناس وعليه عمامة سوداء[109].

قال المناوي: "يحصل السنّةُ بكونها -أي العمامة- على الرأس أو نحو قلنسوة تحتها وأن الأفضل كَوْرُها، وينبغي

104- الهروي، محمد بن أحمد (ت370هـ). **الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي**، تحقيق مسعد عبد الحميد السعدني(دار الطلائع)، ص90.

105- الجمل، سليمان بن عمر (المتوفى: 1204هـ). **فتوحات الوهاب بتوضيح شرح منهج الطلاب**(بيروت: دار الفكر)، 2: 416.

106- مسلم. **صحيح مسلم**. كتاب اللباس والزينة، باب التواضع في اللباس،الحديث (35 - 2080).

107- البخاري. **صحيح البخاري**. كتاب الصلاة، باب نوم الرجال في المسجد، 1: 96، الحديث (442).

108- الفيّوميّ، أحمد بن محمد (ت 770هـ). **المصباح المنير**(بيروت: المكتبة العلمية)، 1: 288. 2: 430.

109- مسلم. **صحيح مسلم**. كتاب الحج، باب جواز دخول مكة بغير إحرام، الحديث (453 - 1359).

ضبط طولها وعرضها بما يليق بلابسها عادة في زمانه ومكانه فإن زاد على ذلك كره"[110].

وأما القَلَنْسُوَة والقُلنسِيَّة: ويقال أيضًا قَلَسَاةٌ[111] وفيها لغات أخرى، فهي من ملابس الرؤوس، معروفة.

قال المناوي: "لبسُ القلنسوة اللاطئة بالرأس والمرتفعة والمضربة وغيرها تحت العمامة وبلا عمامة كلُّ ذلك وَرد... قال ابن العربي: القلنسوة من لباس الأنبياء والصالحين والسالكين، تصون الرأس وتمكّن العمامة وهي من السنّة"[112]. وللبس العمامة أو القلنسوة -فضلًا عن الالتزام بالسنّة- فوائد عديدة منها:

- التعبير عن التقاليد والثقافة: في بعض الثقافات، ارتداء العمامة أو القلنسوة يعتبر تقليدًا ثقافيًّا يعبر عن الهوية الثقافية والانتماء للمجتمع.
- الحماية: قد توفر العمامة أو القلنسوة حماية للرأس من أشعة الشمس المباشرة والحرارة، وتعمل كحاجز للحماية من العوامل البيئية القاسية مثل الرياح القوية أو الغبار.
- الأناقة والمظهر: يمكن أن تُعتبر العمامة أو القلنسوة قطعة من الأزياء التقليدية التي تضيف لمسة من الأناقة والجمال إلى مظهر الشخص.
- التميز الاجتماعي: في بعض الثقافات، قد يكون لارتداء العمامة أو القلنسوة دلالة اجتماعية تعبر عن الوضع الاجتماعي.

مع ملاحظة أن هذه الفوائد قد تختلف باختلاف الثقافات والمجتمعات، وقد يكون لكل فرد تفسير مختلف لما يعنيه له ارتداء العمامة أو القلنسوة.

الثوب النظيف

أما النظيف فهو عكس المتسخ. يقال: نظُف الشيء ينظُف نظافةً أي نقِي من الوسَخ والدنَس فهو نظيف[113]. ومعناه ظاهر. وقد قال الإمام الشافعي رضي الله عنه: "من نَظُفَ ثوبُه قَلَّ همُّه، ومَن طاب رِيحُه زاد عقلُه"[114]. فينبغي على المسلم الاعتناء بأسباب زيادة العقل والفطنة، والبُعد -ما أمكن- عن مُجْلِبات الهموم، ومُشْغِلات الأفكار والفُهوم. وفي ما رُوي أنّ رسول الله ﷺ قال: **"إنَّ اللهَ نظيفٌ يُحِبُّ**

110- المناويّ، عبد الرؤوف بن تاج العارفين (ت 1031ه). **فيض القدير شرح الجامع الصغير**(مصر: المكتبة التجارية الكبرى. 1356ه)، 1: 555.

111- ابن السكيت، يعقوب بن إسحاق (ت244ه). **إصلاح المنطق**. تحقيق محمد مرعب(بيروت: دار إحياء التراث العربي، 1423ه)،126.

112- المناوي. **فيض القدير**. 5: 246.

113- الفيومي. **المصباح المنير**. 2: 612.

114- ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي (المتوفى: 597ه). **صفة الصفوة**، تحقيق أحمد بن علي(القاهرة: دار الحديث، 1421ه=2000م) 1: 437.

النّظافة"[115] معناهُ أنَّ اللهَ مُنَزَّهُ عنْ كلّ ما لا يَليقُ بهِ عزَّ وجلَّ، لا يتصف بشيء من صفات المخلوقين، يُحِبُّ من عبده نظافة البدَن ونظافةَ الثّوبِ ونظافةَ المكانِ ونظافةَ الخُلُقِ، وهذا الأعظم، نظافةُ الخُلُقِ هيَ الأعظم، ومعنى نظافة الخُلُقِ أنْ تحْفَظَ نَفْسَكَ، قلْبَكَ وجوارِحَكَ مِنَ المعاصي.

أثر بعض اللألبسة المحرّمة

تشبه الرجال بالنساء والنساء بالرجال

تشبّه الرجال بالنساء وعكسه في الملبس من القضايا الفقهيّة التي تناولها الإسلام بوضوح، لما لها من انعكاسات أبعد من كونها مجرد لباس أو زي، مؤكدًا على ضرورة التزام كل جنس بما يليق به من زي وسلوك. تأتي هذه القضية ضمن إطار الحفاظ على الفطرة الإنسانية والهوية الفردية لكل من الرجال والنساء.

وقد دلّت السنّة على تحريم تشبه الرجال بالنساء والعكس، فمن ذلك ما رواه البخاري عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال: "**لعن** رسول الله ﷺ المتشبّهين من الرجال بالنساء والمتشبّهات من النساء بالرجال"[116] فحذّر رسول الله ﷺ من الوقوع في هذه المعصية وبيّن أن مرتكبها ملعون عند الله. هذا الحديث يوضح بجلاء موقف الإسلام من التشبه بين الجنسين في الملبس وغيره. فعلى من أراد رضا الله سبحانه وتعالى وسلامة دينه أن يمتثل أمر رسول الله ﷺ والابتعاد عما نهى عنه.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: "**لعنَ** رسولُ الله ﷺ الرجلَ يلبَسُ لِبْسةَ المرأة، والمرأةَ تلبسُ لِبْسةَ الرجل"[117]. ويؤخذ من هاتين الروايتين أنه لا يشترط لكون هذا التشبه حرامًا أن تقصد المرأة التشبه بالرجال أو أن يقصد الرجل التشبه بالنساء، فالتشبه هو المعصية ولا عبرة بالقصد.

ومن صريح ما ورد في النهي عن لبس مخصوص ما روي أنّ عائشة رضي الله عنها سئلت عن امرأة تلبس النعل فقالت: "**لعن** رسول الله ﷺ الرَجُلةَ[118] من النساء"[119]. والرجُلة: المتشبهة في الكلام واللباس بالرجال. فالسيدة عائشة سئلت عن نوع من النعال هو خاصّ بالرجال، وإلا فما كان مشتركًا بين الرجال والنساء فيجوز للرجل والمرأة لبسه كبعض أنواع الأحذية والملابس.

ولم يكتف النبي ﷺ بالتحذير من هذه المعصية القبيحة، بل أمر بتجنّب مخالطة مرتكبها وإخراجهم من البيوت، وذلك لأنّ لمثل هؤلاء تأثيرًا على محيطهم، فعن ابن عباس رضي الله عنه قال: "**لعن**

115- الترمذي. **سنن الترمذي**. أبواب الأدب، باب ما جاء في النظافة، 5: 111. الحديث (2799).

116- البخاري. **صحيح البخاري**. كتب اللباس، باب المتشبهين بالنساء والمتشبهات بالرجال، الحديث (5885).

117- أبو داود. **سنن أبي داود**. كتاب اللباس، باب لباس النساء، 4: 60. الحاكم، محمد بن عبد الله (ت 405هـ). **المستدرك على الصحيحين**. ط1. تحقيق مصطفى عبد القادر عطا. بيروت: دار الكتب العلمية. 1411هـ 4: 215.

118- القاري، علي بن محمد (ت 1014هـ). **مرقاة المفاتيح**(بيروت: دار الفكر، 1422هـ)،7: 2836.

119- أبو داود. **سنن أبي داود**. كتاب اللباس، باب في لباس النساء، 4: 60، الحديث (4099).

النبي ﷺ المخنّثين من الرجال، والمترجّلات من النساء، وقال: **أخرجوهم من بيوتكم**"، قال: "فأخرج النبي ﷺ فلانًا، وأخرج عمر فلانًا"[120].

ومن انعكاسات تشبه أحد الجنسين بالآخر على السلوك:

1. **فقدان التمايز الطبيعي**: عندما يتشبه الرجال بالنساء والعكس، يفقد المجتمع التمايز الطبيعي بين الجنسين، وذلك مما يؤدي إلى خلل في فهم الأدوار والمسؤوليات الاجتماعية.
2. **التأثير على الهوية الشخصية**: هذا التشبه يمكن أن يؤدي إلى اضطراب الهوية الشخصية للفرد، حيث يعاني الشخص من صراع داخلي بين هويته الفطرية وسلوكياته المكتسبة. هذا قد يؤدي إلى مشاكل نفسية واجتماعية على المدى الطويل.
3. **تشويه القيم الأخلاقية**: انتشار هذه الظاهرة قد يؤدي إلى تشويه القيم الأخلاقية والتقاليد الدينية، وهذا يضعف مناعة المجتمع ضد الأفكار والسلوكيات المنافية للفطرة.
4. **التأثير على العلاقات الأسرية**: العلاقات الأسرية تعتمد على توازن الأدوار بين الزوج والزوجة. تشبه أحد الطرفين بالآخر يمكن أن يخل بهذا التوازن، فيؤدي إلى مشاكل أسرية وتفكك الروابط العائلية.

التشبّه بغير المسلمين

تشهد المجتمعات الإسلاميّة في العقود الأخيرة تحوّلًا ملحوظًا في أنماط اللباس، حيث يتزايد اعتماد الكثيرين على الأزياء الغربيّة في حياتهم اليوميّة. هذه الظاهرة ليست مجرد تغيير سطحيّ في الأزياء، بل تعكس تغيرات أعمق في الثقافة والتقاليد والقيم الاجتماعية.

التأثّر بالغرب ليس ظاهرة جديدة في المجتمعات الإسلامية. فمنذ القرن التاسع عشر، ومع انفتاح الدول الإسلامية على العالم الغربي من خلال الاستعمار والتجارة والسَّفر، بدأت تأثيرات الأزياء الغربية تتسلّل تدريجيًا إلى هذه المجتمعات. ومع تطوّر وسَائل الإعلام والاتصالات في القرن العشرين، تسارعت هذه العملية بشكل أكبر.

تشكل مسألة التشبه بغير المسلمين في اللباس والزينة موضوعًا مهمًّا في الفقه الإسلامي، وتُطرح هنا التساؤلات حول الحدود التي يجب على المسلمين الالتزام بها للحفاظ على هويتهم الدينية والثقافية، إذ يُعتبر اللباس والزينة من العناصر الأساسية التي تعكس الهوية والانتماء.

تشير النصوص الشرعية إلى تحريم التشبُّه بغير المسلمين في ما هو خاصّ بهم من اللباس والزينة. وهذا الحكم يستند إلى مجموعة من الأدلة الشرعية، من أبرزها الحديث الذي رواه ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: "**من تشبّه بقومٍ فهو منهم**"[121]. يُفهم من هذا الحديث حرمة التشبه بغير المسلمين في ما هو من خصائصهم، فإذا قام غير المسلمين بتصميم زي معين وانتشر بينهم بشكل خاص، يَحرم على

120- البخاري. **صحيح البخاري**. كتاب اللباس، باب إخراج المتشبهين بالنساء من البيوت، الحديث (5886).

121- أبو داود. **سنن أبي داود**. كتاب اللباس، باب في لبس الشهرة،الحديث (4031).

المسلمين تقليدهم في هذا الزي. قال ملا علي القاري: "(من تشبه بقوم) أي من شبّه نفسه بالكفار مثلًا في اللباس وغيره، أو بالفسّاق أو الفجار، أو بأهل التصوف والصلحاء الأبرار (فهو منهم) أي في الإثم والخير"[122]. أي بحسب من تشبّه به. نعم، للمسلم حرية شخصية في اختيار ملابسه وهيئته، لكن هذا ضمن الحدود الشرعية، فليس الأمر فوضى كما يدعي البعض؛ لأنا مكلفون بالالتزام بالأحكام الشرعية ونحاسَب على ذلك.

من أبرز أسباب الظاهرة

1. **العولمة**: أدت العولمة إلى تسهيل انتقال العادات والأفكار بين الشعوب، وهذا جعل الأزياء الغربية متاحة بسهولة في الأسواق الإسلامية.
2. **التكنولوجيا والإعلام**: لعبت وسائل الإعلام، بما في ذلك التلفزيون والإنترنت ووسائل التواصل الاجتماعي، دورًا كبيرًا في نشر "الموضة" الغربية وجعلها مرغوبة بين الشباب.
3. **الهجرة والسفر**: أسهم السفر إلى الدول الغربية والهجرة إليها في تأثر المهاجرين بالعادات والتقاليد الغربية، وهذا أدى إلى نقل هذه التأثيرات إلى بلدانهم الأصلية.

التأثيرات الثقافية والاجتماعية

1. **تغيير القيم والعادات**: يعكس تبنّي الأزياء الغربية أحيانًا تغييرًا في القيم والعادات الاجتماعية، حيث لا تتماشى الأزياء التي نتكلم عنها مع القيم المقبولة في المجتمع الإسلامي.
2. **الهوية الدينية والثقافية**: إنّ هذا النوع من التشبه في اللباس فيه تشويه للهوية الشخصية وخلل بين المبادئ الفردية والمظهر الخارجي. فينبغي أن ينظر المسلم في البضاعة المصدَّرة له من خارج بيئته، وينتقي منها ما يتلاءم مع هويته الدينية وينبذ ما هو دخيل غريب غير متناسب.

التوازن بين التقاليد والحداثة

من المهم تحقيق توازن بين الحفاظ على التقاليد الإسلامية والانفتاح على العالم المعاصر. ويمكن تحقيق ذلك من خلال:

- التجديد في الأزياء الإسلامية: تشجيع المصممين المسلمين على ابتكار أزياء عصرية تتماشى مع الشريعة الإسلامية.
- التثقيف والتوعية: تعزيز الوعي بأهمية الهوية الثقافية والدينية من خلال البرامج التعليمية والفعاليات الثقافية.

122- ملا علي القاري. **مرقاة المفاتيح**. 7: 2782.

المبحث الثاني: أثر اللباس في سلوك المجتمع

إنّ للمظهر الخارجيّ أثرًا كبيرًا عند الناس، وفي كثير من الأحيان يشكّلون فكرة مسبقة حول أي إنسان لمجرد مُراقبة ملابسه، فيحللون ويخرجون بنتائج حول هويته وشخصه وغير ذلك، وقد لا يكون كثير منها صحيحًا، فلا ينبغي أن يكون اللباس -لمجرده- هو المقياس الذي يوزن به الإنسان. وبالمقابل، يعدّ اللباس لغة تعبر عن شخصيتنا وتنقل رسائل كالكلمات التي ننطقها. وفي ما يأتي توصيف لتأثير بعض أنماط اللباس عل المجتمع.

التستر بلباس الدعاة

اعتاد كثير من الناس الحكم على الأمور بناءً على ظواهرها، حيث يتأثر الكثيرون بالشكل الخارجي وينخدعون بالمظاهر. يستغل بعض المنافقين هذا الميل لخداع الناس، فهذا يستدعي الحذر وعدم الانخداع بالمظاهر السطحية. هذا الأمر أصبح شائعًا في الآونة الأخيرة، ويكتسب أهمية خاصة عندما يتعلق بالدين، إذ إن الخطأ في مسائل الدين يتجاوز تأثيره الخطأ في الأمور الدنيوية.

هذا الموضوع يُنظر إليه من عدة حَيثيات، منها فهم ظاهرة التستر بلباس الدعاة من منظور متعدد الأبعاد، ومنها النظرة الشاملة على التحديات والتأثيرات التي قد تنشأ عن هذه الظاهرة في المجتمع.

إنّ ظاهرة ادعاء العلم دون امتلاك المؤهلات العلمية هي واحدة من أخطر الظواهر التي تواجه المجتمعات، لا سيما على صعيد العِلم الشَرعيّ الذي هو أجلّ العلوم وأشرفها وأكثرها احتياجًا من قبل المجتمع الإسلاميّ. يُعتبر العِلم منارةً تهدي الناس إلى الحقائق وتنير دروبهم، إلّا أنّ ادعاء المعرفة بدون تأهّل يحجب هذه المنارة ويضلّل الناس، وقد يكون اللباس آلةً أساسيةً لهؤلاء المدعين يتوصلون من خلالها إلى لفت انتباه الناس وتصوير أنفسهم من المتأهلين للتعليم والإفتاء.

وقد حذّر رسول الله ﷺ من هذه الظاهرة ونبّه إلى خطرها، فعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنَّ رسول الله ﷺ قال: "**إِنَّ أَخْوَفَ مَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي كُلُّ مُنَافِقٍ عَلِيمِ اللِّسَانِ**"[123].

إن العلم هو أساس تطور المجتمعات وازدهارها. وقد قيل: كفى بالعلم مدحًا أن يدعيه من لا يحسنه، ويفرح إذا نُسب إليه، وكفى بالجهل ذمًا أن يتبرأ منه من هو فيه. فعلينا جميعًا أن نكون حراسًا لهذا الكنز الثمين، وأن نحميه من المدعين والمستغلين. فيلزمنا أن نعمل معًا لنشر المعرفة الصحيحة وتعزيز مكانة العلماء، لضمان مستقبل مشرق لأجيالنا القادمة.

العو اقب والآثار المترتبة على ادعاء العلم زورًا

إن التستر بلباس العلماء دون امتلاك المعرفة الحقيقية له عواقب وخيمة على الأفراد والمجتمع، منها:

123- أحمد بن محمد بن حنبل (ت 241هـ). **مسند الإمام أحمد بن حنبل** (بيروت: مؤسسة الرسالة، 1421هـ)،1: 227.

1. **تضليل الناس**: عندما يدعي شخص المعرفة زورًا، فإنه سيفتي الناس عن جهل، حتى لو أنه وافق الحكم الشرعي فلا يسلم من المعصية لجرأته على الدين. وفعله يؤدي إلى تضليل الناس واتخاذهم قرارات خاطئة بناءً على تلك الفتاوى. ولو أن الأمر يتعلق بالقرارات الدنيوية فحسب فالأمر أسهل، ولكن الأمر يتعلق بالدين وقد يترتب عليه فساد عقود من جهة الشرع، وأكل المال الحرام، أو عدم صحة صلاة أو حج، أو عدم إجزاء المال عن الزكاة، وغير ذلك من المفاسد.
2. **فقدان الثقة**: هذه الظاهرة تؤدي إلى فقدان الثقة بالعلماء والمؤسسات الدينية، فيصبح الناس مشككين في كل ما يقال لهم، فيصعب الطريق على الدعاة الصادقين أن يرسخوا الثقة عند الناس بكلامهم.
3. **الأضرار النفسية والاجتماعية**: الأشخاص الذين يتبعون هؤلاء المدعين قد يعانون من خيبة الأمل والإحباط عندما يدركون أنهم تعرضوا للخداع. هذا يمكن أن يؤدي إلى مشاكل نفسية واجتماعية على المدى الطويل.

كيفية التعامل مع هذه الظاهرة

1. **التوعية والتثقيف**: نشر الوعي حول أهمية التحقق من مصادر المعلومات والمعرفة، وكيفية التمييز بين العلماء والمدعين.
2. **تعزيز دور العلماء**: دعم العلماء الحقيقيين وتقديم الفرص لهم لنشر معرفتهم، وإبراز مجهودهم للناس في سبيل صلاح المجتمع، وتفعيل دورهم الدعوي بين الناس ودورهم الأكاديمي في المؤسسات التعليمية.
3. **المحاسبة**: اتخاذ إجراءات صارمة على من يثبت تورطه في ذلك.
4. **التحقق والتدقيق**: تولّي المؤسسات الدينية والتعليمية التحقق من مؤهلات الأشخاص الذين يدعون العلم والتأكد من صحتها وامتحانهم قبل السماح لهم بالتحدث أو تقديم المشورة.

التظاهر بالفقر أو الزهد لأغراض خبيثة

التظاهر بالفقر أو الزهد يعدّ من الظواهر الاجتماعية الخطيرة، حيث تلعب الصورة والمظاهر دورًا كبيرًا في تشكيل آراء الناس وتفاعلاتهم، فقد يلجأ بعض الأفراد إلى ذلك لتحقيق أهداف شخصية أو مادية غير مشروعة. هذا السلوك، يمكن أن يكون له تأثيرات سلبية في المجتمع.

فالفقر والزهد هما حالتان مختلفتان تتشاركان في بعض الأوجه، لكنهما تختلفان في المظاهر والنتائج. الفقر هو حالة مادية يعيشها الفرد بسبب نقص الموارد الاقتصادية. أما الزهد فهو اختيار شخصيّ قد يتخذه المسلم ولو كان قادرًا على التوسّع في الملذات من المآكل والمشارب والملابس. والزهد أصلٌ يدل على قلة الشيء، ويقال الزهادة في الدنيا، والزهد في الدين خاصة، وهو ضدّ الرغبة والحرص على

الدنيا[124]. وهو خصلة ممدوحة إذ إنّ التقلّل من التنعّم في الدنيا من خصال الأنبياء والصالحين. فعلى سبيل المثال كان سيدنا سليمان عليه السلام يطعم الناس الخبز الأبيض النقيّ، ويأكل هو خبز الشعير زهدًا[125]، ومعلوم أنه قد أوتي ملكًا عظيمًا فلو أراد لأكل ما لذّ وطاب. وهكذا شأن غيره من أنبياء الله عليهم السلام.

الآثار السلبية للتظاهر بالفقر أو الزهد

1. **إضعاف الثقة الاجتماعية**: عندما تنكشف حالات التظاهر بالفقر أو الزهد، يمكن أن يؤدي ذلك إلى تراجع ثقة المجتمع في الأشخاص المحتاجين فعلًا.
2. **إهدار الموارد**: الموارد التي تُمنح للمحتالين هي موارد كان يمكن أن تذهب إلى من لديهم حاجة حقيقية.
3. **تشويه القيم الأخلاقية والدينية**: التظاهر بالزهد لأغراض خبيثة يسيء إلى المفاهيم الدينية والأخلاقية المرتبطة بالزهد الحقيقي.
4. **الإضرار بالعلاقات الاجتماعية**: يمكن أن يؤدي اكتشاف الاحتيال إلى تدمير العلاقات الاجتماعية وقطع الصلات.

الحلول والإجراءات الوقائية

لمواجهة التظاهر بالفقر أو الزهد، يمكن اتخاذ عدة إجراءات وقائية منها:

1. **التدقيق والتحقيق**: يقع على عاتق المؤسسات الخيرية والحكومية القيام بالتحقيق والتدقيق في حالات طلب المساعدة لضمان مصداقية المعلومات المقدمة.
2. **التوعية والتثقيف**: نشر الوعي بين الناس حول أساليب الاحتيال والمظاهر الكاذبة يمكن أن يقلل من تأثير المحتالين، والإرشاد إلى الصبر والتعفف.
3. **التعاون بين الجهات المعنية**: التعاون بين المنظمات الحكومية والخيرية لضمان تبادل المعلومات حول حالات الاحتيال يمكن أن يسهم في الكشف المبكر عن المحتالين.

لباس الدعاة بين الزهد وجذب الناس

الداعي إلى الله هو قدوة للمجتمع بأسره. فهذا الدور يتطلب منه الالتزام بتعاليم الإسلام في كلّ نواحي حياته، بما في ذلك لباسه. فاللباس يعطي الانطباع الأول عن الشخص، ويكون له تأثير في ما بعد ذلك لقبول الشخص أو رفضه. فيتأكد على الدعاة أن يكون لباسُهم مناسبًا لدورهم كمرشدين ومعلّمين. فقد قال رسول الله ﷺ: **"إنّكم قادمون على إخوانكم، فأصلحوا رحالكم، وأصلحوا لباسكم، حتى تكونوا**

124- ابن فارس، أحمد بن فارس القزويني (ت 395هـ). **معجم مقاييس اللغة**. تحقيق عبد السلام محمد هارون. د.ط. بيروت: دار الفكر، 1399هـ = 1979م. 3: 30. ابن منظور، محمد بن مكرم (ت 711هـ). **لسان العرب**(بيروت: دار صادر، 1414هـ)، 3: 196.

125- السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر (ت911هـ). **الدر المنثور**(بيروت: دار الفكر)، 7: 189.

كأنّكم شامةٌ في الناس، فإنّ الله لا يحبُّ الفحشَ ولا التفحّش"[126].

وكذا ينبغي للنساء الداعيات أن تكون ثيابهنّ متناسبة مع دورهنّ، فيتنبّهن أولًا إلى ستر العورة كما ينبغي، فالبعض قد يلبسْنَ ثيابًا شفّافة بحيث لا تستر لون البشرة تحتها فهذا لا يكفي. ثم يُراعين ألّا تكون الثيابُ ضيّقةً، ولا ثياب زينة، مع الحفاظ على المظهر اللائق الذي يتقبّله الناس، بدون مُغالاة.

ثم إن الزهد لا يعني الإهمال في المظهر، بل يعني الابتعاد عن الإسراف والتفاخر في اللباس. قال رسول الله ﷺ: **"البَذاذة من الإيمان"**[127] البذاذة هنا تعني التواضع والبساطة في المظهر. ومع ذلك، ينبغي أن يكون الداعي حسن المظهر لجذب الناس إليه والاستماع لما يقول.

الاهتمام بالمظهر وسيلة لجذب الناس والاستماع إلى رسالة الداعي. عندما يكون الداعي حسن المظهر، نظيفًا ومرتبًا، يشعر الناس بالارتياح والثقة في شخصه. المظهر الجيد يعكس الجدية والاحترام، ويجعل الناس أكثر استعدادًا للاستماع والتفاعل مع ما يقوله. هذا يعزّز من فاعلية الدعوة ويجعلها أكثر قبولًا وتأثيرًا.

اللباس وسيلة لتعزيز الهويّة الإسلاميّة في المجتمعات غير المسلمة

اللباس في الإسلام ليس مجرد غطاء للجسد، بل هو تعبير عن الهوية والقيم والمبادئ الإسلامية. في المجتمعات غير المسلمة، يلعب اللباس دورًا محوريًّا في الحفاظ على الهوية الإسلامية وتعزيزها. يتجاوز تأثير اللباس الجانب الظاهريّ، ليصل إلى تجسيد السلوك والقيم الأخلاقيّة للمسلم، وهذا يجعل اللباس وسيلة فعالة لهداية الناس وتعزيز التمسك بالدين. فمن انعكاسات التمسك باللباس الشرعي في تلك المجتمعات:

- **الحفاظ على الهوية الإسلامية:** في المجتمعات غير المسلمة، يواجه المسلمون تحديات كبيرة للحفاظ على هويتهم الدينية. فاللباس الشرعي يساعد المسلمين على التمييز بينهم وبين غيرهم، وهذا مما يعزّز شعورهم بالانتماء إلى أمة الإسلام، ويُكسب احترام الآخرين لهم.
- **دوره في الدعوة:** اللباس يمكن أن يكون وسيلة دعوية فعّالة. فعندما يرى الناس في المجتمعات غير المسلمة مسلمًا يلتزم بلباسه الشرعي، يتساءلون عن سبب هذا الالتزام، ويمكن لهذا الأمر أن يفتح بابًا للهدى والدعوة إلى الإسلام، فيكون دعوة صامتة لغير المسلمين للتعرف على الإسلام وقيمه، من خلال مظهر المسلم وسلوكه.
- **التعبيرعن القيم الإسلامية:** اللباس الإسلامي يعبر عن قيم مثل الحياء والعفة والكرامة. وذلك لأنه يؤكد على أمر ستر العورة، وعلى المرأة على الخصوص في المبالغة في الستر، ويحثّ المسلمين على تجنّب ما يخرم المروءة أو يخدش الحياء.

126- أبو داود. **سنن أبي داود**. كتاب اللباس، باب ما جاء في إسبال الإزار، 4: 57، الحديث (4089). الحاكم. **المستدرك**. 4: 203. وقال: "هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه".

127- ابن ماجه. **سنن ابن ماجه**. كتاب الزهد، باب من لا يؤبه له، 2: 1379، الحديث (4118).

- **تعزيز الوحدة والتضامن بين المسلمين:** حيث يشعر المسلمون بأنّهم جزء من أمة واحدة ملتزمة بتعاليم دينها.
- **الحجاب الشرعي للمرأة:** هو أحد أبرز مظاهر الالتزام بتعاليم الإسلام، ويعتبر وسيلة هامة لتعزيز الهوية الإسلامية في الدول الغربية. الحِجَاب يعبر عن العفّة والحياء والالتزام الديني، ويواجه تحديات كبيرة في المجتمعات الغربية، حيث تتعرض المسلمات لضغوط اجتماعية وثقافية للتخلي عن حجابهن في بعض المجتمعات، بينما ينظر البعض إليها نظرة احترام وتقبُّل وإعجاب.

خاتمة

❖ **أهم نتائج البحث:**

- يظهر لنا سعة الأحكام الشرعية وشموليتها، وقد تناولت هذا الجانب المهم من حياة المسلم الذي يحتاج إلى تطبيقه كل يوم.
- لم يجعل الله تعالى علينا من حرج في أمر اللباس إلا أنه نهانا عن أشياء مخصوصة لحكم يعلمها، فينبغي الالتزام بأحكام الشرع لأنها سبب في السعادة الدينية والدنيوية.
- اللباس ليس مجرد مظهر خارجي يختاره الإنسان، بل له انعكاس على سلوكه وهويته وله أثر في المجتمع الذي يتفاعل معه.

❖ **أبرز التوصيات:**

- تنظيم حملات توعية عبر وسائل الإعلام المختلفة؛ للترويج للملابس الإسلامية التقليدية وتوضيح فوائدها الدينية والاجتماعية.
- تقديم ورش عمل ودورات تدريبية للأئمة والدعاة؛ لتعزيز معرفتهم بأهمية اللباس وتأثيره على المجتمع، ليتمكنوا من توجيه الجيل الصاعد بشكل فعال.
- تقديم الدعم القانوني والاجتماعي للمسلمين الذين يواجهون التمييز أو العنصرية، بسبب التزامهم باللباس الإسلامي في المجتمعات غير الإسلامية.
- دعم المبادرات التي تهدف إلى تصميم ملابس إسلامية تتماشى مع متطلبات العصر الحديث، مع الحفاظ على القيم الدينية والثقافية.
- تعزيز الفخر بالهوية الإسلامية من خلال الملابس، وجعلها جزءًا من الأنشطة والفعاليات الثقافية والدينية.

Bibliography

1. Ibn al-Athīr, al-Mubārak ibn Muḥammad ibn Muḥammad ibn Muḥammad al-Jazarī (d. 606 AH). *Al-Nihāyah fī gharīb al-ḥadīth wa-al-athar*. Ed. Ṭāhir Aḥmad al-Zāwī and Maḥmūd Muḥammad al-Ṭanāḥī. Beirut: al-Maktaba al-ʿIlmiyyah, 1399 AH = 1979 CE.
2. Ibn al-Jawzī, ʿAbd al-Raḥmān ibn ʿAlī (d. 597 AH). *Ṣifat al-ṣafwah*. Ed. Aḥmad ibn ʿAlī. Cairo: Dār al-Ḥadīth, 1421 AH = 2000 CE.
3. Ibn al-Rifʿah, Aḥmad ibn Muḥammad ibn ʿAlī (d. 710 AH). *Kifāyat al-nabīh fī sharḥ al-tanbīh*. 1st ed. Ed. Majdī Muḥammad Surūr Bāslūm. Beirut: Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah, 2009 CE.
4. Ibn al-Sikkīt, Yaʿqūb ibn Isḥāq (d. 244 AH). *Iṣlāḥ al-manṭiq*. Ed. Muḥammad Marʿab. Beirut: Dār Iḥyāʾ al-Turāth al-ʿArabī, 1423 AH = 2002 CE.
5. Ibn al-Mulaqqin, ʿUmar ibn ʿAlī ibn Aḥmad (d. 804 AH). *Tuḥfat al-muḥtāj ilā adillat al-minhāj*. 1st ed. Ed. ʿAbd Allāh ibn Saʿāf al-Laḥyānī. Mecca: Dār Ḥirāʾ, 1406 AH.
6. Ibn Baṭṭāl, Muḥammad ibn Aḥmad ibn Muḥammad (d. 633 AH). *Al-Naẓm al-mustaʿdhab fī tafsīr gharīb alfāẓ al-muhadhdhab*. Ed. Muṣṭafā ʿAbd al-Ḥafīẓ Sālim. Mecca: al-Maktaba al-Tijārīyah.
7. Ibn Ḥajar al-ʿAsqalānī, Aḥmad ibn ʿAlī (d. 852 AH). *Fatḥ al-bārī sharḥ Ṣaḥīḥ al-Bukhārī*. Beirut: Dār al-Maʿrifah, 1379 AH.
8. Ibn Sīda, ʿAlī ibn Ismāʿīl Abū al-Ḥasan al-Mursī (d. 458 AH). *Al-Muḥkam wa-al-muḥīṭ al-aʿẓam*. 1st ed. Beirut: Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah, 1421 AH = 2000 CE.
9. Ibn ʿĀbidīn, Muḥammad Amīn ibn ʿUmar ibn ʿAbd al-ʿAzīz al-Dimashqī al-Ḥanafī (d. 1252 AH). *Radd al-muḥtār ʿalā al-durr al-mukhtār*. 2nd ed. Beirut: Dār al-Fikr, 1412 AH = 1992 CE.
10. Ibn Fāris, Aḥmad ibn Fāris ibn Zakariyyā al-Qazwīnī (d. 395 AH). *Muʿjam maqāyīs al-lughah*. Ed. ʿAbd al-Salām Muḥammad Hārūn. Beirut: Dār al-Fikr, 1399 AH = 1979 CE.
11. Ibn Kathīr, Ismāʿīl ibn ʿUmar (d. 774 AH). *Al-Bidāyah wa-al-nihāyah*. Beirut: Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah, 1408 AH = 1988 CE.
12. Ibn Khaldūn, ʿAbd al-Raḥmān ibn Muḥammad (d. 808 AH). *Al-Muqaddimah*. Ed. ʿAbd al-Salām al-Shaddādī. Casablanca: Bayt al-Funūn wa-al-ʿUlūm wa-al-Ādāb, 1426 AH = 2005 CE.
13. Ibn Qayyim al-Jawziyyah, Muḥammad ibn Abī Bakr (d. 751 AH). *Zād al-maʿād fī hady khayr al-ʿibād*. Beirut: Muʾassasat al-Risālah, 1418 AH = 1997 CE.

14. Ibn Qudāmah, ʿAbd Allāh ibn Aḥmad (d. 620 AH). *Al-Mughnī*. Beirut: Dār al-Fikr, 1405 AH = 1985 CE.
15. Ibn Taymiyyah, Aḥmad ibn ʿAbd al-Ḥalīm (d. 728 AH). *Majmūʿ al-fatāwā*. Riyadh: Dār al-Wafāʾ, 1412 AH = 1991 CE.
16. Al-Ghazālī, Abū Ḥāmid Muḥammad ibn Muḥammad (d. 505 AH). *Iḥyāʾ ʿulūm al-dīn*. Beirut: Dār al-Maʿrifah, 1402 AH = 1982 CE.
17. Al-Jurjānī, ʿAlī ibn Muḥammad al-Sharīf (d. 816 AH). *Al-Taʿrīfāt*. Beirut: Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah, 1405 AH = 1985 CE.
18. Al-Māwardī, ʿAlī ibn Muḥammad (d. 450 AH). *Adab al-dunyā wa-al-dīn*. Beirut: Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah, 1416 AH = 1996 CE.
19. Al-Nawawī, Yaḥyā ibn Sharaf (d. 676 AH). *Riyāḍ al-ṣāliḥīn*. Beirut: Dār al-Khayr, 1412 AH = 1992 CE.
20. Al-Qurṭubī, Muḥammad ibn Aḥmad al-Anṣārī (d. 671 AH). *Al-Jāmiʿ li-aḥkām al-Qurʾān*. Beirut: Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah, 1413 AH = 1993 CE.
21. Al-Rāghib al-Iṣfahānī, al-Ḥusayn ibn Muḥammad (d. 502 AH). *Al-Mufradāt fī gharīb al-Qurʾān*. Ed. Ṣafwān ʿAdnān Dāwūdī. Damascus: Dār al-Qalam, 1412 AH = 1992 CE.
22. Al-Rāzī, Fakhr al-Dīn Muḥammad ibn ʿUmar (d. 606 AH). *Al-Tafsīr al-kabīr (Mafātīḥ al-ghayb)*. Beirut: Dār Iḥyāʾ al-Turāth al-ʿArabī, 1420 AH = 2000 CE.
23. Al-Suyūṭī, Jalāl al-Dīn ʿAbd al-Raḥmān (d. 911 AH). *Al-Itqān fī ʿulūm al-Qurʾān*. Beirut: Dār al-Fikr, 1407 AH = 1986 CE.
24. Al-Ṭabarī, Muḥammad ibn Jarīr (d. 310 AH). *Jāmiʿ al-bayān ʿan taʾwīl āy al-Qurʾān*. Ed. Aḥmad Muḥammad Shākir. Cairo: Dār al-Maʿārif, 1373 AH = 1954 CE.
25. Al-Zamakhsharī, Maḥmūd ibn ʿUmar (d. 538 AH). *Al-Kashshāf ʿan ḥaqāʾiq al-tanzīl*. Beirut: Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah, 1407 AH = 1987 CE.
26. Al-Bayḍāwī, Nāṣir al-Dīn ʿAbd Allāh ibn ʿUmar (d. 685 AH). *Anwār al-tanzīl wa-asrār al-taʾwīl*. Beirut: Dār Iḥyāʾ al-Turāth al-ʿArabī, 1418 AH = 1998 CE.
27. Al-Qushayrī, ʿAbd al-Karīm ibn Hawāzin (d. 465 AH). *Al-Risālah al-Qushayriyyah*. Cairo: Dār al-Maʿārif, 1415 AH = 1995 CE.
28. Al-Sarakhsī, Shams al-Aʾimmah Muḥammad ibn Aḥmad (d. 483 AH). *Al-Mabsūṭ*. Beirut: Dār al-Maʿrifah, 1406 AH = 1986 CE.
29. Al-Kāsānī, ʿAlāʾ al-Dīn Abū Bakr ibn Masʿūd (d. 587 AH). *Badāʾiʿ al-ṣanāʾiʿ fī tartīb al-sharāʾiʿ*. Beirut: Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah, 1406 AH = 1986 CE.

30. Al-Shāṭibī, Abū Isḥāq Ibrāhīm ibn Mūsā (d. 790 AH). *Al-Muwāfaqāt fī uṣūl al-sharīʿah*. Beirut: Dār al-Maʿrifah, 1417 AH = 1997 CE.
31. Al-Ṭaḥāwī, Aḥmad ibn Muḥammad (d. 321 AH). *Sharḥ mushkil al-āthār*. Beirut: Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah, 1415 AH = 1995 CE.
32. Al-Khaṭṭābī, Ḥamd ibn Muḥammad (d. 388 AH). *Maʿālim al-sunan*. Ed. Aḥmad Shākir. Cairo: Maṭbaʿat al-Saʿādah, 1351 AH = 1932 CE.
33. Al-Bukhārī, Muḥammad ibn Ismāʿīl (d. 256 AH). *Al-Jāmiʿ al-ṣaḥīḥ*. Beirut: Dār Ṭawq al-Najāh, 1422 AH = 2001 CE.
34. Muslim ibn al-Ḥajjāj al-Naysābūrī (d. 261 AH). *Al-Jāmiʿ al-ṣaḥīḥ*. Beirut: Dār Iḥyāʾ al-Turāth al-ʿArabī, 1374 AH = 1955 CE.
35. Al-Tirmidhī, Muḥammad ibn ʿĪsā (d. 279 AH). *Al-Jāmiʿ al-ṣaḥīḥ (Sunan al-Tirmidhī)*. Beirut: Dār Iḥyāʾ al-Turāth al-ʿArabī, 1407 AH = 1987 CE.
36. Abū Dāwūd, Sulaymān ibn al-Ashʿath (d. 275 AH). *Sunan Abī Dāwūd*. Beirut: Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah, 1410 AH = 1990 CE.
37. Al-Nasāʾī, Aḥmad ibn Shuʿayb (d. 303 AH). *Sunan al-Nasāʾī al-kubrā*. Beirut: Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah, 1421 AH = 2000 CE.
38. Ibn Mājah, Muḥammad ibn Yazīd (d. 273 AH). *Sunan Ibn Mājah*. Beirut: Dār Iḥyāʾ al-Kutub al-ʿArabiyyah, 1372 AH = 1952 CE.
39. Mālik ibn Anas (d. 179 AH). *Al-Muwaṭṭaʾ*. Ed. Muḥammad Fuʾād ʿAbd al-Bāqī. Beirut: Dār Iḥyāʾ al-Turāth al-ʿArabī, 1406 AH = 1985 CE.
40. Al-Dārimī, ʿAbd Allāh ibn ʿAbd al-Raḥmān (d. 255 AH). *Sunan al-Dārimī*. Beirut: Dār al-Kitāb al-ʿArabī, 1407 AH = 1987 CE.
41. Al-Fayyūmī, Aḥmad ibn Muḥammad ibn ʿAlī (d. 770 AH). *Al-miṣbāḥ al-munīr fī gharīb al-sharḥ al-kabīr*. Beirut: Al-Maktabah al-ʿIlmiyyah, n.d., 1:288.
42. Al-Qārī, ʿAlī ibn Muḥammad (d. 1014 AH). *Mirqāt al-mafātīḥ sharḥ mishkāt al-maṣābīḥ*. Beirut: Dār al-Fikr, 1422 AH = 2002 CE.
43. Al-Qurṭubī, Muḥammad ibn Aḥmad ibn Abī Bakr (d. 671 AH). *Al-jāmiʿ li-aḥkām al-Qurʾān (Tafsīr al-Qurṭubī)*. 2nd ed. Ed. Aḥmad al-Bardūnī and Ibrāhīm Aṭfīsh. Cairo: Dār al-Kutub al-Miṣriyyah, 1384 AH = 1964 CE.
44. Al-Qaffāl, Muḥammad ibn Aḥmad ibn al-Ḥusayn Abū Bakr al-Shāshī (d. 507 AH). *Ḥilyat al-ʿulamāʾ fī maʿrifat madhāhib al-fuqahāʾ*. 1st ed. Ed. Yāsīn Aḥmad Ibrāhīm Darādikah. Beirut: Dār al-Arqam, 1980 CE.

45. Al-Qalqashandī, Aḥmad ibn ʿAlī (d. 821 AH). *Ṣubḥ al-aʿshā fī ṣināʿat al-inshāʾ*. Beirut: Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah, 2012 CE.
46. Al-Māzarī, Muḥammad ibn ʿAlī al-Mālikī (d. 536 AH). *Al-muʿallim bi-fawāʾid Muslim*. 2nd ed. Ed. Muḥammad al-Shādhilī al-Nayfar. Tunis: Al-Dār al-Tūnisiyyah li-l-Nashr, 1988 CE.
47. Majmaʿ al-Lughah al-ʿArabiyyah. *Al-muʿjam al-wasīṭ*. Turkey: Dār al-Daʿwah, 1989 CE.
48. Muslim ibn al-Ḥajjāj al-Qushayrī al-Naysābūrī (d. 261 AH). *Ṣaḥīḥ Muslim*. Ed. Muḥammad Fuʾād ʿAbd al-Bāqī. Beirut: Dār Iḥyāʾ al-Turāth al-ʿArabī, n.d.
49. Al-Manāwī, ʿAbd al-Raʾūf ibn Tāj al-ʿĀrifīn ibn ʿAlī (d. 1031 AH). *Fayḍ al-qadīr sharḥ al-jāmiʿ al-ṣaghīr*. Cairo: Al-Maktabah al-Tijāriyyah al-Kubrā, 1356 AH = 1937 CE.
50. Al-Mawwāq, Muḥammad ibn Yūsuf ibn Abī al-Qāsim al-Mālikī (d. 897 AH). *Al-tāj wa-l-iklīl li-mukhtaṣar Khalīl*. 1st ed. Beirut: Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah, 1416 AH = 1994 CE.
51. Al-Maydānī, ʿAbd al-Ghanī ibn Ṭālib al-Ḥanafī (d. 1298 AH). *Al-lubāb fī sharḥ al-kitāb*. Ed. Muḥammad Muḥyī al-Dīn ʿAbd al-Ḥamīd. Beirut: Al-Maktabah al-ʿIlmiyyah, n.d.
52. Al-Nasafī, ʿAbd Allāh ibn Aḥmad ibn Maḥmūd (d. 710 AH). *Madārik al-tanzīl wa-ḥaqāʾiq al-taʾwīl (Tafsīr al-Nasafī)*. 1st ed. Ed. Yūsuf ʿAlī Badiwī. Beirut: Dār al-Kalim al-Ṭayyib, 1419 AH = 1998 CE.
53. Al-Nawawī, Yaḥyā ibn Sharaf (d. 676 AH). *Al-adhkār*. 1st ed. Beirut: Dār Ibn Ḥazm, 1425 AH = 2004 CE.
54. Al-Nawawī, Yaḥyā ibn Sharaf (d. 676 AH). *Al-majmūʿ sharḥ al-muhadhdhab*. Beirut: Dār al-Fikr, 1417 AH = 1996 CE.
55. Al-Harawī, Muḥammad ibn Aḥmad (d. 370 AH). *Al-zāhir fī gharīb alfāẓ al-Shāfiʿī*. Ed. Masʿad ʿAbd al-Ḥamīd al-Saʿdanī. Cairo: Dār al-Ṭalāʾiʿ, n.d.